

سلسلة نصف سنوية محكمة، تصدر عن مركز التطوير والتعليم المستمر

جامعة بغداد

العدد الثاني

المجلد الثاني

الرقم الدولي

2010

ISSN: 2078-9866

الهيئة الاستشارية

1. أ.د. رياض عزيز هادي
2. أ.م.د. بهاء إبراهيم كاظم
3. أ.د. ندى عبد المجيد الأنصاري
4. أ.د. عبد الجبار عبد القادر مخلص
5. أ.م.د. حسين علي جواد

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق

ببغداد 766 لسنة 2010

سلسلة ثقافة جامعة

سلسلة ثقافة جامعة

مدير التحرير:

د. براء عبد القادر وحيد

رئيس التحرير:

د. زينب هادي خلف

سكرتير التحرير:

م.م هاجر محمود علي

هيئة التحرير:

عضواً

م. سالم حميد سالم

عضواً

م.م رواء عبد الستار علي

عضواً

م.م منتهى عبد الكريم جاسم

عضواً

م.م فاطمة درو ملوح

التصميم والطباعة:

مبرمج : مها علي عبد الأمير

م.مهندس: محمد عادل عباس

م.مهندس: بسمة لؤي مهدي

العنوان : مركز التطوير والتعليم المستمر- جامعة بغداد

بغداد- الجادرية

هاتف : 7789143 / 7787403

E.mail:Dcec.baghdad@gmail.com

info@dcec-uob.org

صندوق بريد – مكتب الجادرية47040

جامعة بغداد

مركز التطوير والتعليم المستمر

سلسلة ثقافة جامعية

الجامعات

(النشأة والتطور – الحرية الأكاديمية – الاستقلالية)

الاستاذ الدكتور

رياض عزيز هادي

مساعد رئيس جامعة بغداد للشؤون العلمية

عميد كلية العلوم السياسية / جامعة بغداد / سابقا

دكتورة الدولة في العلوم السياسية / فرنسا / 1971

"مقدمة"

بعد ظهور الكتابة والمدارس في ارض الرافدين يعد ظهور الجامعات نقطة تحول مهمة في تاريخ التعليم والثقافة. فإنشاء الجامعات حقق للبشرية تقدماً ملموساً وكبيراً في مجالات الحصول على المعرفة الاكاديمية والفكر النقدي الذي يقدمه هذا النوع من المعرفة. ولقد كانت الثمار المتحققة من انشاء الجامعات وتطورها كثيرة وفي كل بقعة من بقاع العالم ولو بدرجات متفاوتة.. ولم تقتصر فوائد الجامعات على الاوطان التي نشأت فيها بل عبرت المعرفة الاكاديمية الحدود وجالت في الآفاق واصبحت الجامعات مراكز للتبادل العلمي والثقافي بين الحضارات والشعوب والدول على الرغم من أنها كانت ولا زالت تؤدي مهامها في ظروف ليست دائماً مواتية.

إن الجامعات هي طليعة التغيير نحو الافضل لأن التعليم ولا سيما التعليم الجامعي يعد أهم وسائل التطور والتحديث في المجتمعات كافة. والجامعات في واحد من اهدافها الاساسية الى جانب التدريس والبحث العلمي عليها أن تخدم المجتمع، لذا فأن عليها أن تكون متكاملة مع المجتمع وواعية ومدركة لاحتياجاته وتطلعاته فضلاً عن ذلك تعد الجامعات اليوم أحد أهم المؤسسات التي تسهم في توجيه المجتمع والتأثير في اتجاهاته.

لكل ما تقدم وجدنا أن دراسة الجامعات انطلاقاً من نشأتها وتطورها وقضاياها الاساسية اليوم المتمثلة بالحرية الاكاديمية واستقلالية الجامعات يمكن أن يقدم خدمة للجامعة وللجامعيين وللمجتمع في آن واحد.

تتاول الفصل الاول من هذه الدراسة نشأة الجامعات وتطورها ابتداءً من التاريخ القديم ثم القرون الوسطى وتطورها في القرون الحديثة والتاريخ المعاصر. ودرسنا فيما بعد انتشار الجامعات الحديثة في مختلف دول العالم وفي أوقات مختلفة ثم ختمنا هذا الفصل بدراسة تطور الجامعات وترتيبها من حيث مستوى تقدمها على الصعيد العالمي وعلى وفق المعايير العالمية المعتمدة في أيامنا هذه.

وفي الفصل الثاني درسنا موضوع الحرية الأكاديمية في الجامعات حيث احتوى هذا الفصل ثلاثة مباحث تتاول المبحث الاول جذور الحرية الأكاديمية ومفهومها. اما المبحث الثاني فتتاول مضامين الحرية الأكاديمية ومحدداتها في حين كرس المبحث الثالث للتحديات التي تواجهها الحرية الأكاديمية والضمانات التي ينبغي توافرها لحماية هذه الحرية. واخيراً كرسنا الفصل الثالث لموضوع استقلالية الجامعات وهي من الموضوعات التي تحظى بالاهتمام الكبير اليوم مثله مثل موضوع الحرية الأكاديمية. تناولنا في المبحث الاول اركان استقلالية الجامعات والضمانات التي تتطلبها. في حين تتاول المبحث الثاني العلاقة بين استقلالية الجامعات والحرية الأكاديمية وكيف يؤثر احدهما في الاخر على المستويات كافة وعلى وفق وجهات النظر في هذا المجال . نأمل ان تقدم دراستنا خدمة للقارئ المهتم بالثقافة الجامعية عامة وللجامعات والجامعيين خاصة.

ومن الله التوفيق والسراو

الاستاذ الدكتور

رياض عزيز هادي

"الفصل الاول"

"نشأة الجامعات وتطورها"

عندما تدرس الجامعات فيجب ان نبحث عن جذور نشأتها ومسار تطورها وذلك لن يكون بعيداً عن نشأة الحضارات البشرية وتطورها في التاريخ. ويكشف لنا هذا التاريخ أن الجامعات نشأت وترعرت في احضان الحضارات وتقدمت وازدهرت بازدهار الامم والبلدان وبفعل الحضارات والتمدن الذي عرفته البشرية عبر العصور.

أولاً: "الجامعات في التاريخ القديم"

لقد ظهرت الكتابة لأول مرة في تاريخ البشرية في بلاد الرافدين في ارض سومر في الالف الثالث قبل الميلاد -كما عرفت البشرية المدارس لأول مرة في بلاد سومر في هذه الحقبة نفسها.. ويقول الاستاذ الدكتور عبد الجبار عبدالله ثاني رئيس لجامعة بغداد "قبل زهاء خمسة آلاف عام اقام البابليون اول جامعة عرفها التاريخ جامعة بيت مومي ولقد اقاموها في موقع تل حرمل الذي لا يبعد كيلو مترات قليلة عن بغداد. ولقد عملت تلك الجامعة ردهاً من الزمن . وتخرج منها مشهورو العلماء من المصريين واليونانيين وغيرهم. وفي تلك الجامعة وضع العراقيون القدماء اسس الجبر الحديث واكتشفوا اهم نظريات الهندسة المستوية

وسموا في سائر علوم المعروفة آنذاك فبلغوا منها شأناً لم يبلغه احد من قبلهم⁽¹⁾.

وفي بقعة اخرى من العالم لربما كانت من أولى محاولات التعليم العالي هي الاشرام في الهند. اذ تعود مدارس الغابات للبالغين هذه الى عام 1000 قبل الميلاد عندما كتب النص الادبي القديم ريك-فيدا حيث استوطن الاريون الاوائل. واستمد الشاعر الهندي طاغور وحيه من هذا التقليد الهندوسي في التعليم العالي عندما انشا جامعة سانتتكتيان في البنغال.. ويمكن ان نجد تقليد اخر في المدة نفسها عندما طورت شعوب اسيا حضارتها القديمة. فلقد ذكر كونفوشيوس في مؤلفه "كتاب في التاريخ" حكم الامبراطور شون (2255-2205) قبل الميلاد. و اشار الى ان هذا الامبراطور شرع بتعيين موظفي الدولة عن طريق الامتحانات السنوية. وقد ادت هذه الامتحانات الى تطوير نوع من تعليم الكبار في الاداب لاسيما في الادب الشعري للشعب الصيني. ولقد كانت الامتحانات ومنح الشهادات جزءاً مهماً من حياة الجامعات وهناك عدد من الجامعات في العالم الحديث التي لا تعدو كونها هيئات امتحانية لا غير⁽²⁾ ولعل اقرب اتجاه للجامعة الحديثة في العالم القديم موجود في اكااديمية افلاطون التي اسست في ضواحي اثينا في القرن الخامس قبل الميلاد حيث انشأ معهداً علمياً عرف باسم الاكاديمية وفيها القى دروسه والى كتيبه وقد استمر التعليم فيها اربعين سنة وقد واصلت هذه الاكاديمية عملها حتى امر الامبراطور جوستيان باقفالها نهائياً عام 529 ميلادية اي انها عمرت حوالي الف عام.

وفي العراق ايضا وقبل اكثر من الف عام اقام العباسيون المدارس والجامعات فأسس الخليفة هارون الرشيد في بغداد بيت الحكمة وجعل فيه المشرفين النساخ والمترجمين وحوى العديد من نفائس الكتب من مختلف العلوم والمعارف وبمختلف اللغات. وتوسع بيت الحكمة وازداد شأنه ايام المأمون (198-218هـ) الذي ارسل في طلب الكتب من مختلف البلدان. واجتمع في هذا البيت عدد كبير من المترجمين من اللغات اليونانية والسريانية والهندية والفارسية وغيرها.. ثم أسست في بغداد عام 459 هجرية المدرسة النظامية وفتحت ابوابها للتدريس وكان لها آدابها وتقاليدها في العلم والعالم.. وكان ظهور المدرسة المستنصرية عام 631 هجرية 1239 ميلادية التي يمكن عدّها اول جامعة عربية اسلامية وعنيت بتدريس علوم القران واللغة العربية والرياضيات والطب.. وفي المغرب العربي ظهرت جامعة القرويين في تونس عام 859 ميلادية اما في مصر فظهرت جامعة الازهر عام 972 ميلادية وبذلك تعد الاكاديميات العربية اسلاف الجامعات الاوروبية المباشرة وهي الاكاديميات التي انتشرت عبر العالم العربي في عصر الخلفاء الذهبي فانقلت جرثومة المعرفة والعلوم والفلسفة التي بذرها الفكر الروماني الهيليني الى العرب الفاتحين فنشروها على مدى امبراطوريتهم الواسعة وازاد العرب اليها تقاليدهم الخاصة في المعرفة والرياضيات والعلوم والطب والقانون والفلسفة والادب وكانت النتيجة نشوء مراكز عظيمة للتعليم العالي في بغداد ودمشق والقدس والقاهرة والاسكندرية وكانت هذه المؤسسات تتمركز حول الجوامع مثل الازهر والقيروان والزيتونة والنجف. وظهرت في القرن الحادي عشر وحدة فكرية عظيمة في عالم

العلم هذا فسافر الشبان من اسبانيا الى مكة ومن اوروبا الى بغداد ومن الصين والهند وايران واذربيجان الى النجف. وتركوا بيوتهم ليجلسوا تحت اقدام اساتذة اختاروا ان يتعلموا على ايديهم ويمكن ان نرى اثر الطب العربي في كلية الطب في ساليرنو في ايطاليا وفي كلية الطب في مونتبليه في فرنسا وهي اقدم كليات الطب فيها⁽³⁾.

ثانيا: "الجامعات في القرون الوسطى والحديثة"

وكان على اوربا الانتظار حتى القرون الوسطى لتشهد ظهور اولى الجامعات بالمعنى الحديث فيها. فالجامعات الاوروبية عمر نشأتها حوالي 900 عام.. وكانت اول جامعة قد أسست في مدينة بولونا Bologna في ايطاليا عام 1076 م حتى وصلت في حجم طلبتها عشرة آلاف طالب في القرن الثاني عشر ونشأة هذه الجامعة ترتبط باعتبارات تتعلق بنمو التجارة بعد ضعف الامبراطورية الرومانية.. وتبع ذلك نشوء تلك الجامعة نشوء جامعات اخرى في مدن بادوا في ايطاليا ومونتبليه في فرنسا ومدن متوسطة اخرى بمبادرات من الطلبة انفسهم الذين كانوا يمولون تلك الجامعات ويعينون كوادرها التدريسية.

وفي المدة نفسها تقريبا ظهرت مجموعة اخرى من الجامعات شمال اوروبا كجامعة باريس وجامعة اوكسفورد وجامعة كمبرج وقام بتأسيسها الاساتذة انفسهم . فجامعة السوربون في فرنسا مثلا انشأت في باريس عام 1257 من قبل روبرت دوسوربون كاهن الملك لويس التاسع. والعديد من الجامعات في اوروبا نشأت في القرون الوسطى بمبادرات من الكنيسة نفسها وغالبا ما كانت امتدادا للمدارس الكنسية. كما اسست الجامعات الاوروبية احيانا من قبل الاباطرة والملوك. ومن الجامعات التي

اسسها البابوات والامراء ادراكاً منهم باهميتها جامعات نابولي (1224) وروما (1303) في ايطاليا وتولوز (1229) في فرنسا وبراغ (1347) في الجيك وفيينا (1365) في النمسا وكولونيا (1388) في المانيا.

لكن ما تقدم لا ينفي وجود التعليم العالي في اوربا قبل ظهور الجامعات التي سبق ذكرها في القرون الوسطى. اذ كان هنالك العديد من اساتذة التعليم العالي يعملون بشكل حر ويتولون التدريس حينما يتطلب الامر منهم ذلك لكنهم كانوا معترفاً بهم من قبل الابريشيات والملوك المحليين.. اما مصطلح ومفهوم الجامعة فانه لم يظهر في اوربا الا حينما أسست اول جامعة في بولونا عام 1076 ثم الجامعات الاخرى كما ذكرنا وتم الاعتراف بها كجامعات من قبل البابا ومن قبل امبراطور روما المقدس لان البابا والامبراطور كانا وحدهما يمتلكون السلطة على كل اوربا.. فالجامعة اذن هي مؤسسة تكون مواصفاتها معترف بها بقدر كونها اوربية الامتداد والصفات على وفق معايير تلك الحقبة الاوربية.

مما تقدم يتبين لنا ان الجامعة قد ولدت في اوربا في القرون الوسطى في المراحل الاولى دون موافقة من الدولة اي نشأت بوصفها مؤسسات مستقلة.. لكن تطورها وابداعها الثقافي هدد الكنيسة والدولة اللتان سعيتا الى تحييدها او المبادرة الى انشاء جامعات خاصة بهما.

وبعد ظهور الجامعات في اوربا في القرن الثالث عشر حققت شعوب هذه القارة تقدماً كبيراً في مجال الحصول على المعرفة الاكاديمية والفكر النقدي الذي تتصف به. كانت الثمار المتحققة قد انتشرت بشكل غير متماثل على وفق حقول المعرفة والفضاءات الثقافية والاعتبارات الجيوبولتيكية.. ان تاسيس الجامعات في القرن الثالث عشر كان في قلب

الديناميكيات التي جعلت تجاوز الحدود وأطر التفكير في اوربا آنذاك ممكناً⁽⁴⁾.

وبمبادرة الاسبان انشأت بعض الجامعات في مستعمرات اميركا اللاتينية كجامعة المكسيك عام 1553 وجامعة ليما في البيرو. وفي الهند بدأ التعليم الجامعي الحديث عام 1857 حينما انشأ البريطانيون جامعات كلكتا وبومبي على نمط جامعة لندن ثم انشأت جامعة الله اباد عام 1887 وقبل ذلك كان التعليم العالي في الهند منظماً طبقاً للخطوط التقليدية وتستوعب تقريباً معظم المواد كاللاهوت والطب الوطني والاداب والسنسكريتية والعربية والفلك والرياضيات وقواعد اللغة والقانون. وفي الفلبين انشأت جامعة سان توماس عام 1611 ورفعت الى مرتبة الجامعة فعلياً بأمر بابوي عام 1645 ثم اصبحت جامعة ملكية عام 1785، اما في اليابان فقد نشأت الجامعات فيها ابتداءً من نهضتها الحديثة عام 1868.

وتأخرت الامبراطورية الروسية على الرغم من حجمها وتاريخها عن باقي بلدان اوربا في نشأة الجامعات اذ لم تتأسس اية جامعة فيها حتى عام 1755 حينما تاسست جامعة موسكو وهي اول جامعة روسية.. ففي 25 كانون الثاني 1755 وقعت الامبراطورة الروسية اليزافيتا بيتروفنا مرسوم انشاء الجامعة. وتم الاحتفال بافتتاح جامعة موسكو في 26 نيسان 1755 لمناسبة الاحتفال بنتويج الامبراطورة الروسية هذه. وجدير بالذكر ان الجامعات الاوربية الاولى عنيت بالتدريس قبل كل شي اخر لذلك لم يكن للبحث العلمي في تلك المراحل الاولى إلا إهتمام ضئيل.. واذا ما تتبعنا مسار نشوء الجامعات في الغرب من حيث التقاليد، فان البروفسور terence kealey من جامعة كنغهام البريطانية يرى ان هذه

الجامعات اتبعت ثلاثة تقاليد في كل من امريكا والمملكة المتحدة والقارة الاوربية.. ففي امريكا لم تعرف الولايات المتحدة قبل حصولها على الاستقلال عام 1776 سوى ثمان جامعات وهي جامعة هارفرد عام 1636 وجامعة وليامس دجاري عام 1693 وجامعة ييل عام 1701 وجامعة برنستون عام 1746 وجامعة بنسلفانيا عام 1751 وجامعة كولومبيا عام 1754 وجامعة براون 1764 وجامعة دارصون عام 1769. اما بعد الاستقلال عام 1776 فقد ظهرت جامعات مستقلة اخرى في كل ولاية لكن لم تظهر جامعات على المستوى الفدرالي..

اما في المملكة المتحدة، فقد ظهرت الحركة الجامعية الانكليزية في اكسفورد عام 1096 ثم ظهرت بعد ذلك جامعة كمبردج عام 1209... وتوالى بعد ذلك ظهور جامعات اخرى حيث اسست جامعة لندن عام 1836 وجامعة مانشستر عام 1851 وجامعة نيوكاسل عام 1852 وجامعة برمنغهام عام 1900 وجامعة ليفربول عام 1903 وجامعة ليدز عام 1904 وجامعة شفيلد عام 1955. وفي البر القاري الاوربي فان قصة الجامعات كانت مختلفة حيث انشأت الجامعة الحديثة بمبادرة من الحكومات.. ففي فرنسا على سبيل المثال بادر كولبرت رئيس وزراء فرنسا للمدة 1661 - 1683 بإنشاء العديد من المدارس العليا للعلوم والتكنولوجيا كالمدرسة العليا لروما والمدرسة الملكية للرسم والمدرسة الملكية للتصميم ثم تلا ذلك في مرحلة لاحقة إنشاء مدرسة عليا للطرق والمواصلات عام 1716 والمدرسة العليا للمناجم عام 1778 ومدرسة البولتيكنيك للهندسة عام 1795.. وفي ألمانيا أنشأت جامعة برلين كجامعة

بحثية عام 1810 ثم توالى إنشاء جامعات للبحوث والتدريس من قبل الدولة في كل مناطق ألمانيا⁽⁵⁾.

وعلى صعيد آخر فإن قبول المرأة في الجامعات الغربية لم يكن معروفاً حتى النصف الثاني من القرن التاسع عشر.. فقد أفتتحت أول كلية للبنات في الولايات المتحدة عام 1861 وكانت فرنسا هي الدولة الأوروبية الأولى التي قبلت النساء في الجامعات وكان ذلك عام 1862 وتلتها بريطانيا في ذلك عام 1878.

ثالثاً: انتشار الجامعات الحديثة في دول العالم

مما تقدم يتبين لنا ان مسار نشأة الجامعات بمعناها الحديث قد مرّ بمراحل عديدة يجملها باسيل فلتشر بأربعة مراحل هي:

المرحلة الأولى: وهي مرحلة نشأة الجامعات الأوروبية في القرن الثاني عشر.

المرحلة الثانية: مرحلة عصر النهضة في القرن الخامس عشر نجم عنه تجديد في جامعات أوروبا وبعدها بقليل في أميركا.

المرحلة الثالثة: وهي تشمل النصف الثاني من القرن التاسع عشر حيث حدث توسع عالمي في إنشاء الجامعات إضافة الى ظهور مؤسسات للتعليم العالي خارج الجامعات وعلى نطاق واسع.

المرحلة الرابعة: وهي التي تمتد من الحرب العالمية الثانية حتى اليوم حيث ظهرت الجامعات في كل دول العالم وعرفت هذه المرحلة ظهور الجامعات التخصصية كالجامعات التكنولوجية والجامعات الطبية والجامعات الانسانية⁽⁶⁾.

شهدت الدولة العثمانية نشوء اول جامعة فيها في عاصمتها اسطنبول عام 1845 ولقد عرفت البلاد العربية الجامعات الحديثة ابتداءً في النصف الثاني من القرن التاسع عشر. فلقد أسست الجامعة الاميركية في بيروت عام 1866 والجامعة اليسوعية في لبنان عام 1875 في حين أسست جامعة الجزائر من قبل فرنسا عام 1879 وجامعة الخرطوم من قبل الانكليز عام 1902.

أما الجامعات والكليات التي أسست بمبادرات وطنية في البلاد العربية فلم تظهر الا في القرن العشرين. حيث أسست الجامعة المصرية كجامعة اهلية في 21 كانون الاول 1908 ووضع الحجر الاساس لبنايتها من قبل الملك فؤاد الاول عام 1914 وبمنحة من الاميرة فاطمة أبنة الخديوي اسماعيل اخت الملك. ولم تعترف الحكومة المصرية بشهادات هذه الجامعة اول الامر اذ كان القبول فيها في بداية الامر لا يشترط الحصول على الثانوية العامة ويمكن لكل المواطنين دخولها وكان الدوام فيها مسائياً . واصبحت هذه الجامعة رسمية عام 1925 ومنها خرجت دعوات الاصلاح والتجديد وشغل رئاستها شخصيات مصرية معروفة مثل احمد لطفى السيد (1925-1941).. وأسست الجامعة السورية في دمشق عام 1923 وضمت مدرسة الحقوق التي أسست عام 1919 ومعهد الطب الذي أنشأ عام 1919 ذاته. وفي ليبيا انشأت جامعة قاريونس في بنغازي عام 1955 كما انشأت جامعة الخرطوم الرسمية عام 1956 ويوجد اليوم اكثر من 350 جامعة في البلاد العربية.

وفي العراق انشأت كلية الحقوق وافتتحت في الاول من ايلول من عام 1908 بوصفها أول كلية حديثة وهي تعد نواة جامعة بغداد والتعليم

العالي في العراق. وتلاها انشاء كلية الهندسة عام 1921 ثم دار المعلمين العالمية عام 1923 وكلية الطب عام 1927 وكلية الصيدلة عام 1936 وكلية الملكة عالية للبنات وكلية التجارة عام 1946 وأسست عام 1949 كلية الاداب والعلوم ثم كلية الزراعة عام 1952 وكلية طب الاسنان عام 1953 واسست كلية الطب البيطري وكلية التربية الرياضية عام 1955.

وفي الرابع عشر من شهر حزيران عام 1956 صدر قانون إنشاء جامعة بغداد رقم 60 لسنة 1956 وجاء فيه: نحن فيصل الثاني ملك العراق بعد الإطلاع على الفقرة الأولى من المادة السادسة والعشرين من القانون الأساسي وبموافقة مجلس الأمة صدقنا القانون الآتي ونأمر بنشره: المادة الأولى: تؤسس في مدينة بغداد جامعة تسمى جامعة بغداد...". وقد نشر هذا القانون في جريدة الوقائع العراقية العدد 3806 في 1956/6/14 وكان أول رئيس لجامعة بغداد هو الأستاذ الدكتور متي عقراوي وشغل هذا المنصب للمدة من 1957/10/5 الى 1958/8/1 وكان حاصلاً على شهادة الدكتوراه في التربية من جامعة كولومبيا في الولايات المتحدة وأستاذاً للتربية في دار المعلمين العالية.

أما ثاني رئيس لجامعة بغداد فهو العالم العراقي المعروف الأستاذ الدكتور عبد الجبار عبد الله الحاصل على شهادة الدكتوراه من MIT في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1946 والأستاذ في كلية العلوم وشغل هذا الموقع للمدة من 1958 الى 1963 وخلفه في هذا الموقع أستاذ التاريخ المعروف الأستاذ عبد العزيز الدوري الذي شغل المنصب للمدة 1963 الى 1966. وضمت جامعة بغداد كل الكليات التي أسست في العراق منذ عام 1908 وأستحدثت بعد إنشاء هذه الجامعة

كليات ومعاهد ومراكز أخرى عديدة لتبلغ اليوم (24) كلية و(4) معاهد عليا و(8) مراكز بحثية في هذه الجامعة العريقة. وبدأ قبول المرأة في الكليات العراقية منذ أوائل الثلاثينيات من القرن العشرين حيث تخرجت أول امرأة عراقية (المحامية صبيحة الشيخ داود) من كلية الحقوق عام 1937 وأول امرأة عراقية (الدكتورة ملك غنام) من كلية الطب عام 1938. وتولت عمادة الكلية أول امرأة عام 1946 وهي الست أمت السعيد عميدة كلية الملكة عالية للبنات. أما الدكتورة روز خدوري فكانت أول عميدة لهذه الكلية في العهد الجمهوري عام 1958. أما على مستوى الدراسات العليا فبدأ القبول والتسجيل لدراسة الماجستير في جامعة بغداد عام 1960 في أقسام العلوم الإجتماعية ثم تلى ذلك في الأقسام الأخرى ودراسة الدكتوراه فيما بعد..

وأسست جامعة البصرة عام 1964 ثم جامعة الموصل عام 1967 وتلى ذلك إنشاء جامعات أخرى في كل أنحاء العراق تبليغ اليوم أكثر من خمس وعشرين جامعة فضلاً عن الجامعات والكليات الأهلية التي شهدت توسعاً في السنوات الأخيرة.

وفي أفريقيا أيضاً نشأت الجامعات في القرن العشرين وكانت تجربة دول أفريقيا جنوب الصحراء متأثرة بالتجارب الجامعية الأوروبية وأحياناً بمبادرات منها. فجامعة الخرطوم في السودان أسست على النمط البريطاني وكلية فوراها باي في جمهورية سيراليون كانت وثيقة الصلة بجامعة درهام البريطانية وجامعة روديسيا ذات الصلة بجامعة لندن وجامعة برمنغهام وفي دولة الموزمبيق اعتمد النموذج الجامعي البرتغالي في تأسيس الجامعات في هذه البلاد.

رابعاً: تطوير وترتيب الجامعات

مما تقدم يتبين لنا أن الجامعات بمعناها الحديث قد بدأت في الأساس بوصفها مؤسسات مدرسية وتطورت وتقدمت بفعل عوامل وظروف إقتصادية وإجتماعية وسياسية وثقافية رافقت عملية الانتقال في المجتمعات الأوروبية من العصر الإقطاعي الى العصر البرجوازي ويشاهد ذلك بشكل واضح في فرنسا حيث إنتقلت المدارس والطلبة من الأديرة الى المدن. أما كلمة جامعة وهي بالأصل كلمة لاتينية Universitas فإنها كانت تعني الجمعية التي تتولى ممارسة التعليم ولم تأخذ معناها الجامعي الحديث إلا بعد وقت. ويرى آخرون أن مفهوم الجامعة قد ظهر حينما تم الإعتراف بجامعة بولونا وبعدها جامعات أخرى من قبل البابا وإمبراطور روما المقدس⁽⁷⁾.

وبشأن تطور الجامعات وترتيبها من حيث مستواها ودرجة تقدمها فإن معايير تحديد ذلك قد خضعت لتغيرات الزمن وأشكال العلم والمعرفة ويشير الدكتور محمد الربيعي في مقالته "(هل يحتاج العراق الى جامعة من الطراز العالمي؟" الى أن الجامعة ذات الطراز العالمي لها ثلاث مزايا مهمة هي: الجودة العالمية للتعليم والتفوق في البحث العلمي ونشر المعرفة والمساهمات المتميزة في الثقافة والعلوم والحياة المدنية. ويشير في مقالته هذه الى دراسة (Alden and lin 2004) التي تحدد خصائص الجامعة ذات الطراز العالمي وأهمها :

1. أنها ذات إعتبار عالمي في البحث العلمي.
2. ذات إعتبار في التدريس.

3. تمتلك عدداً من الباحثين المتميزين عالمياً.
4. معترف بتفوقها من قبل الجامعات العالمية الأخرى ومن المؤسسات خارج منظومة التعليم العالي.
5. تمتلك عدداً من الأقسام العلمية ذات المستوى العالمي المتميز.
6. بالتركيز على البحوث الرائدة التي تتميز بها الجامعة تستطيع إحراز الأسبقية في هذه المواضيع.
7. تبتكر أفكاراً رائدة وتنتج بحوث أصيلة وتطبيقية بكثرة.
8. تجذب أفضل الطلبة وتنتج أفضل الخريجين.
9. تنتج بحوثاً رائدة وتحصل على أفضل الجوائز العالمية.
10. يمكنها جذب أفضل الأساتذة والباحثين العالميين للعمل فيها.
11. تجذب أكبر الأعداد من طلبة الدراسات العليا.
12. تجذب أكبر الأعداد من الطلبة الأجانب.
13. عالمية في سوقها وعملها الأكاديمي من حيث الإرتباطات العالمية وتبادل الأساتذة والطلبة والزائرين العالميين.
14. تحصل على أموال عالمية من جهات عديدة فيما عدا الدولة كالقطاع الخاص والصناعي والخيري.
15. توفر لطلبتها وأساتذتها بيئة أكاديمية وعلمية صحية وبأرقى المستويات.
16. تمتلك قيادة إدارية ورؤية إستراتيجية وخطط تطبيق.
17. تخرج طلبة يحصلون على مستوى عالٍ جداً من الوظائف ذات النفوذ في الدولة والمجتمع.
18. لها تاريخ طويل من الناتج ذي المستوى المتميز.

19. تقارن دائماً بنظيراتها من الجامعات ذات الطراز العالمي المتميز.
20. عندها الثقة الكافية لوضع مشاريعها وخططها بدون الإعتماد على جهات خارجية.

ويقدم جمال سلمي (2007) منسق التعليم العالي في البنك الدولي محاولة لتوضيح الأسس التي يستند عليها في ترتيب الجامعات فيؤكد أن ذلك يعود الى ثلاثة عوامل مجتمعة هي :

1. تجمع كبير للقبليات الفذة وللجامعات من الطراز العالمي قابلية كبيرة لجذب أفضل الطلبة وأحسن الأساتذة والباحثين.
2. المصادر الهائلة المتوفرة لدى هذه الجامعات والتي تعتبر ضرورية جداً لتغطية المصاريف الهائلة للبحث العلمي والمعدات والتجهيزات العلمية.
3. بيئة إدارية وإجتماعية وسياسية ملائمة⁽⁸⁾.

ولضمان الجودة Quality Assurance، وهي عملية إيجاد آليات وإجراءات تطبق في الوقت المناسب للتأكد من تحقق الجودة المناسبة المرغوبة على وفق المعاييرالموضوعة وللحصول على الإعتمادية Accreditation، وهي مجموعة الإجراءات والعمليات التي تقوم بها هيئة الإعتماد من أجل أن تتأكد من أن المؤسسة قد تحققت فيها الشروط ومواصفات الجودة المعتمدة لدى مؤسسة التقويم وأن برامجها تتوافق مع المعايير المعلنة والمعتمدة وأن لديها أنظمة قائمة لضمان الجودة والتحسين المستمر لأنشطتها الأكاديمية على وفق الضوابط المعلنة، تسعى الجامعات في العالم اليوم الى تطبيق المواصفة القياسية (ISO). و"الأيزو" هي إختصار للكلمة اليونانية "ISOS"والتي تعني

(Equal) أي النظير أو المتساوي. وتعني أيضاً إختصاراً للمنظمة الدولية للتقييس الأيزو (International Standardization Organization) وهي منظمة منشرة على نطاق عالمي تمثل هيئات المقاييس الوطني (أعضاء الأيزو) ومهمتها إصدار المواصفات الدولية في المجالات الصناعية والتعليمية والصحية والبيئية وغيرها. وتعتمد الجامعات العراقية معايير إتحاد الجامعات العربية لضمان الجودة والإعتماد الأكاديمي بعد تطبيق المواصفة المعتمدة وتحقيق شروطها من خلال المحاور الآتية:

المحور الأول: "رؤية المؤسسة ورسالتها وأهدافها"

ويقصد بالرؤية (vision) التصور العقلي للحالة المستقبلية للمؤسسة التعليمية فتحدد الموقع الذي تتوخى أن تتبوأه في العملية سواء في المجتمع المحلي أو العالمي أو بالنسبة لغيرها من مؤسسات مناظرة وكذلك خططها المستقبلية.

أما الرسالة (mission) فتعني تحديد مهام المؤسسة وخصائصها المميزة بدقة مبينة دورها في إشباع حاجات المجتمع الذي يخدمه وخصائص الطالب الذي تقبله ومواصفات الخريج الذي تعده والإطار الثقافي والأخلاقي الذي تتحرك فيه والأوليات التي تحظى بإهتمامها. أما الهدف (Goal) فهو المرمى أو الغاية أو المقصد من إنشاء المؤسسة والأهداف العامة للمؤسسة وهي الغايات النهائية التي تسعى المؤسسة لتحقيقها للمجتمع من حيث تأهيل خريجها بوصفهم المحصلة النهائية لمجمل الأنشطة التعليمية التي يمر بها الطلبة منذ إلحاقهم بالمؤسسة الى حين تخرجهم منها.

المحور الثاني: "القيادة والتنظيم الإداري"

وهو أن تتمتع المؤسسة بنظام إداري وقيادة واضحة وذات هياكل إدارية واضحة المستويات والمسؤوليات سواء على المستوى العام أو على مستوى الوحدات.

المحور الثالث: "الموارد"

ويقصد بذلك توفر الإمكانيات اللازمة كافة لأداء المؤسسة سواء كانت إمكانيات مادية أو فنية ويتم تقويم هذه الإمكانيات في ضوء توفر عدد من العناصر.

المحور الرابع: "أعضاء هيئة التدريس"

على المؤسسة أن تتخذ الإجراءات الكافية لتوفير أعضاء هيئة التدريس بما يناسب مختلف التخصصات كفاءة وعدداً.

المحور الخامس: "شؤون الطلبة"

تقبل المؤسسة التعليمية الطلبة الذين تتوافق مؤهلاتهم مع أهدافها ورسالتها وبرامجها وتتماشى مع مستوياتها الأكاديمية وسمعتها في المجتمع وتوفر لهؤلاء الطلاب البيئة المناسبة لنموهم العلمي وتزودهم بالمعلومات والقيم والمهارات اللازمة لأداء أدوارهم المستقبلية في المجتمع.

المحور السادس: "الخدمات الطلابية"

على المؤسسة أن تحدد الإحتياجات الأساسية للطلبة وتوفر الخدمات والبرامج المناسبة لدراسة تلك الإحتياجات بناءً على نتائج الإستقصاءات العلمية.

المحور السابع: "البرامج الأكاديمية وطرائق التدريس"

وبرامج التدريس هي مجموعة البرامج الدراسية والمقررات التي تساعد على تحقيق رسالة المؤسسة وتترجم أهدافها مراعية معايير الجودة. أما طرائق التدريس ومصادر التعليم فإن على المؤسسة أن تحتفظ بمركز مصادر التعليم يشتمل على الإمكانيات والأجهزة والتقنيات الحديثة والكتب وغير ذلك من أدوات لازمة للنمو العلمي لكل من الطلبة وهيئة التدريس وتسهم في تطوير طرائق التدريس المستخدمة ويتم تقييم ذلك في ضوء عدد من العناصر. فضلاً عن ذلك أن يتوفر الكتاب الجامعي كأحد مصادر التعليم الصحيح والدقيق وحديث المعلومات.

المحور الثامن: "البحث العلمي"

على المؤسسة التعليمية توفير وحدة تتولى وضع خطط البحث العلمي وإدارة شؤونه وأجواء البحث العلمي والأولوية للبحوث العلمية الميدانية وتوفير بيئة داعمة للبحث والنشر والتطوير وتوفير فرص

لمساهمة أعضاء هيئة التدريس في المؤتمرات والندوات العلمية وتخصيص موازنة مالية خاصة لدعم البحث العلمي.

المحور التاسع: "خدمة المجتمع"

على المؤسسة التعليمية توفير خطة لخدمة المجتمع وتخصيص وحدة علمية لإدارة وتعزيز العلاقة مع مؤسسات المجتمع المحلي والإقليمي وسوق العمل وإنشاء مراكز متخصصة لخدمة المجتمع وإقامة الندوات والمعارض وتصدر المجالات الثقافية وتقدم الدراسات والإستشارات في هذا المجال.

المحور العاشر: "التقويم"

وهي عملية تقوم بها المؤسسة لتحديد نقاط القوة والضعف في أدائها الأكاديمي والمالي والإداري والفني وغيرها.

المحور الحادي عشر: "الأخلاقيات الجامعية"

وهو أن تطبق المؤسسة بكافة وحداتها في إطار أخلاقي ذي مرجعية قيمية وطنية وروحية واضحة⁽⁹⁾.

وبشأن مسألة ترتيب وتصنيف الجامعات في العالم اليوم فلا بد من الإشارة الى أن التصنيف classification يعني تصنيف الجامعات في مجموعات حسب أهدافها وأغراضها مثل جامعات بحثية وجامعات تدريسية وجامعات لخدمة المجتمع. كما يمكن تصنيف الجامعات حسب التوزيع الجغرافي للجامعات أي حسب مواقعها في بقاع العالم المختلفة.

أما الترتيب Ranking فهو أسلوب للتنظيم يوضع الأشياء في سلم أفضلية حسب معايير متعارف عليها في درجات من الأعلى الى الأسفل أو من الأولى الى الأخيرة.. ويرى الأستاذ الدكتور فيصل عبد الله الحاج الأمين العام المساعد لإتحاد الجامعات العربية في بحثه عن نظم الترتيب العالمي للجامعات وواقع الجامعات العربية, إن كلمتي الترتيب والتصنيف تستخدم في الأفضلية بين الجامعات في حين أن الأصح إستعمال كلمة ترتيب وليس التصنيف لأن التصنيف يستوجب وضع الجامعات المتشابهة في مجموعات محددة ومن ثم يمكن ترتيبها في سلم الأفضلية حيث لايمكن المفاضلة بين جامعات ذات أغراض مختلفة بالمعايير نفسها مثل الجامعات التي تركز على البحوث مع الجامعات التي تركز على التدريس أو خدمة المجتمع⁽¹⁰⁾.

وبشأن تاريخ الترتيب أو التصنيف العالمي للجامعات فإن البعض يرى أن أول جامعة طبقت معايير الجودة مدرسين وطلبة ومنهج دراسة هي المدرسة المستنصرية بالعراق التي أسست عام 631 هجرية 1239 ميلادية. أما في العصر الحديث فإن تاريخ المقارنة بين الجامعات يرجع الى عام 1870 حينما قامت لجنة التعليم في الولايات المتحدة بإجراء أول مقارنة بين الجامعات الأمريكية..

أما أهم نظم الترتيب والتصنيف العالمي للجامعات في العالم اليوم فهي:

1. نظام جامعة شنغهاي جياو تونغ للترتيب الأكاديمي للجامعات

:Academic Ranking of World Universities

ويصدر هذا النظام منذ عام 2004 بواسطة معهد التعليم العالي بجامعة شنغهاي جياو تونغ ويركز هذا النظام على الجامعات البحثية من حيث أدائها الأكاديمي والبحث القابل للمقارنة العالمية.

2. نظام الويبومتريكس لترتيب الجامعات العالمية:

Webometrics Ranking of World Universities

ويعتمد هذا النظام على مؤشرات نتائج البحوث والصورة الجيدة للمؤسسة وإستخدام أعضاء هيئة التدريس والباحثين للشبكة العنكبوتية.

3. نظام التايمز QS لترتيب الجامعات:

The Qs World Universities

وبدأ هذا النظام عام 2004 بواسطة تايمزالتعليم العالي و QS وهي صحيفة أسبوعية تعني بشؤون التعليم العالي ويهدف هذا النظام لإيجاد طريقة للمقارنة بين الأداء البحثي والأكاديمي للجامعات العالمية.

4. نظام U.S News and Worlds Report لترتيب الكليات :

ويعتمد على جميع البيانات من حوالي 1400 كلية وتصنيفها وترتيبها حسب الأداء الأكاديمي والبحثي وتصنيف الجامعات حسب مناطقها المختلفة والدرجات العلمية التي يمنحها.

5. نظام منظمة المؤتمر الإسلامي (OIC) لترتيب جامعات الدول الإسلامية :

وبدأ منذ عام 2005 ويعتمد هذا النظام على الأداء البحثي في ترتيب الجامعات.

6. نظام الترتيب حسب شهرة الموقع

Web Popularity Ranking :

وهو نظام عالمي لترتيب الكليات والجامعات (8750 مؤسسة تعليم عالي) في 200 دولة حسب شهرة الموقع ويعتمد على ثلاث محركات بحث هي Yahoo Inbound و Google Page و Link and Alexa و Traffic Rank⁽¹¹⁾.

ومن المفيد الحديث عن تصنيف جامعة جياو جونغ شنغهاي _ أروو الصيني ARWU إذ إعتاد كثير من الأكاديميين الإشارة الى هذا التصنيف على أنه التصنيف الأكاديمي للجامعات العالمية وقد صدر أول تصنيف عام 2003 من معهد التعليم العالي بالجامعة الصينية المذكورة وكان الهدف من إصداره معرفة موقع الجامعات الصينية بين الجامعات العالمية من حيث الأداء الأكاديمي والبحث العلمي.

ويستند هذا التصنيف الى معايير موضوعية جعلته مرجعاً تتنافس الجامعات العالمية على أن تحتل موقعاً بارزاً فيه وتشير إليه كأحد أهم التصنيفات العالمية للجامعات ومؤسسات التعليم العالي. ويقوم هذا التصنيف على فحص 2000 جامعة في العالم من أصل قرابة 10000 جامعة مسجلة في اليونسكو (المنظمة العالمية للتربية والثقافة والعلوم)

إمتلك المؤهلات الأولية للمنافسة. والخطوة الثانية من الفحص يتم تصنيف 1000 جامعة منها وتخضع مرة أخرى للمنافسة على مركز في أفضل 500 جامعة وتنتشر جامعة جياو جونغ شنغهاي قائمة بأفضل 500 جامعة في شهر أيلول (سبتمبر) من كل عام.

ويعتمد هذا التصنيف على معدل الإنتاج العلمي للجامعة وعلى مدى حصولها على جائزة نوبل أو أوسمة فيلدز للرياضيات ، وتقوم طريقة التصنيف على أساس أربعة معايير رئيسة يمكن تلخيصها والأوزان النسبية لكل منها كما يلي:

الوزن	المتغير أو الرمز	المؤشر	المعيار
10%	الخريجون ALUMNI	خريجو الجامعة الحاصلين على نوبل أو ميداليات عالمية أو أوسمة فيلدز للرياضيات ومختلف التخصصات	1. جودة التعليم
20%	الجوائز	أ. الأعضاء في الجامعة الحاصلين على جائزة نوبل أو ميداليات عالمية أو أوسمة فيلدز للرياضيات ومختلف التخصصات. ب. أعلى إسنادات للباحثين في 21 تخصصاً علمياً	2. نوعية (جودة) أعضاء هيئة التدريس
20%	HICI الأكثر إشارة		3. الإنتاج البحثي
20%	N&S المنشور في مجلتي العلوم والطبيعة	أ. الأبحاث المنشورة في مجلس العلوم والطبيعة (المؤسسات التعليمية المتخصصة في العلوم الإنسانية والاجتماعية لا يؤخذ مؤشر النشر في مجلتي الطبيعة والعلوم ويتم توزيع وزن المؤشر 20% الى مؤشرات أخرى).	
20%	PUB	ب. الأبحاث المشار إليها في دليل النشر العلمي ودليل النشر للعلوم الاجتماعية ودليل النشر للفنون والعلوم الإنسانية.	

10% PCP الأداء لكل	مؤشر الأداء الأكاديمي للجامعات ويتم حسابه من خلال الدرجات التي تحصل عليها الجامعة في المعايير الثلاثة الأولى نسبة الى عدد الكوادر الأكاديمية في الجامعة وإنفاق الجامعة على البحث العلمي. وإذا تعزز جمع معلومات من الجامعات عن ذلك المؤشر يتم توزيع درجته على باقي المؤشرات الخمسة السابقة.	4. الإنجاز الأكاديمي مقارنة بحجم المؤسسة العلمية
100%		المجموع

وجدير بالذكر أن التصنيف الأكاديمي العالمي للجامعات الذي أصدرته جامعة جياو جونغ شنغهاي (أروو الصيني) لعام 2009 لأفضل 100 جامعة في العالم تضمن 59 جامعة أميركية و32 جامعة أوربية وسبع جامعات من آسيا والمحيط الهادي. وبالرغم من شهرة هذا التصنيف (تصنيف شنغهاي- الصيني) إلا أنه يتعرض للنقد بسبب إيماده الكبير بنسبة 30% على الإنجازات الفردية (أي الخريجين وأعضاء هيئة التدريس الين نالوا جوائز نوبل وأوسمة فيلدز) كما أنه لا يوجد لمدى إنتشار الجودة الأكاديمية في الجامعة، لأن إستخدام الفائزين في السنوات الماضية كمقياس لجودة المدة الحالية أمر مشكوك فيه⁽¹²⁾.

هوامش الفصل الأول

1. د. عبد الرزاق مطلق الفهد، العالم الأستاذ الدكتور عبد الجبار عبد الله (1963-1969) مكتب الغفران للخدمات الطباعية، بغداد 2009، ص 82.
2. د. كيرتز (إشراف) دور الجامعات في عالم متغير، ترجمة د. عبد العزيز سليمان، د. إبراهيم عصمت مطاوع، دار نهضة مصر، القاهرة، 1975 ص 8-9.
3. نفس المصدر ، ص 9.
4. Hassan Remaoun, social and human sciences and Academic Freedom. Unesco Proceidings. 10 - 1 september, Alexandria, Egept. 2005. PP. 12 - 18.
5. Terence Kealey, The University Of Buckingham: Independence is the way forward in Higher Education. PP. 4-7.-11 أربيل ، 2007\12\13.
6. باسيل فلنشر، الجامعات في العالم المعاصر، ترجمة د. موفق الحمداني. المؤتمر الأول للتعليم العالي في العراق، جامعة بغداد، ص 10-25.

7. Terence Kealey, OP. cit. P.2.
8. د. محمد الربيعي، هل يحتاج العراق الى جامعة من الطراز العالمي؟ ص ص 2-4.
- [http://www.almadapaper.com/paper.php?source=Akbar and mif=copy and sid=46077.](http://www.almadapaper.com/paper.php?source=Akbar&andmif=copy&sid=46077)
9. وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، قسم الجودة والإعتمادية، دليل ضمان الجودة والإعتماد الأكاديمي وفق معايير إتحاد الجامعات العربية، ص 3 و 13-26.
10. أ.د. فيصل عبد الله الحاج، نظم الترتيب العالمي للجامعات وواقع الجامعات العربية، ورشة عمل إتحاد الجامعات العربية حول آليات التقويم الداخلي والخارجي كانون الأول 2008. عمان. الأردن. ص 4.
11. المصدر نفسه. ص ص 7 - 14.
12. Shanghai Jiao Tang International Ranking, ARWU _ 2009.

الفصل الثاني

"الجامعات وقضية الحرية الأكاديمية"

المبحث الأول

"الحرية الأكاديمية: الجذور والمفهوم"

أولاً : جذور الحرية الأكاديمية:

من المعروف أن كلمة "الحرية" "أماركي" قد وردت ضمن سجلات الإصلاحات الإقتصادية في سومر في بلاد الرافدين في الألف الثالث قبل الميلاد وذلك لأول مرة في تاريخ البشرية وفي نص سومري

لأقدم وثيقة عرفها العالم القديم "يقول الدكتور بهنام ابو الصوف الآثاري العراقي المعروف. كما أقرت الشرائع السماوية وفي مقدمتها الإسلام حرية التفكير والإعتقاد كقوله تعالى "لكم دينكم ولي دين" (سورة الكافرون: الآية 6) وأن الإنسان حر بفطرته: "لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي" (سورة البقرة: الآية 256). كما أقر الإسلام حرية الرأي والتعبير: "أدع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة" (سورة النحل: الآية 125) وفي قوله تعالى "ولتجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن" (سورة العنكبوت: الآية 46).

لكن الحرية مع ذلك شقت طريقها في المجتمعات البشرية بصعوبة وواجهت العديد من التحديات والعقبات. وبذرت بذور الحرية ومبادئها في كل بقاع العالم كثمرة للكفاح الطويل وتضحيات كبيرة. وتتاقل قيم الحرية ومثلها الأجيال تلو الأجيال حتى يومنا هذا..

ووجدت الحرية إبتداءً من العصور الوسطى وخلال مرحلة الكفاح ضد الأنظمة الملكية الإستبدادية في أوروبا طريقها الى التطبيق خطوة فخطوة ولقرون عديدة حتى تم الإعتراف بها في التاريخ المعاصر وتضمنتها الإعلانات والمواثيق الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان وحياته وأخذت الدول تدرجها ضمن دساتيرها وتشريعاتها الوطنية.

أما بالنسبة للحرية الأكاديمية فإن معظم المصادر تشير الى أن بواردها بدأت بالظهور مع تأسيس جامعة لايدن LEIDEN في هولندا عام 1575 حيث منحت المعلمين والطلبة شيئاً من الحرية في بدايات نشأتها⁽¹⁾. لكن قضية الحرية الأكاديمية بدأت بالظهور بشكل بسيط مع ظهور أولى الجامعات بالمعنى الحديث في أوائل القرن الثالث عشر في

أوربا على الرغم من أن الحرية الأكاديمية كمصطلح لم يظهر إلا في القرن العشرين. وتشير المصادر الى " أن أول مرة قد استخدمت كلمة الحرية الأكاديمية كان في عام 1915 والى أن أول مؤتمر عن الحريات الأكاديمية قد عقد في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1925 وأن الجامعات الألمانية تصدرت الجامعات في العالم من خلال سبقها في تطبيق اسس الحريات الأكاديمية في جامعاتها. إذ منحت جامعة برلين عام 1610 حرية البحث العلمي والتدريس الجامعي دون قيود خارجية وتبعتها جامعة هال عام 1694 ثم جامعة روتجن عام 1737⁽²⁾ ويؤكد Mathew Evangelista من جامعة كورنيل الأمريكية أن جذور الحرية الأكاديمية في الولايات المتحدة تمتد الى أواخر القرن التاسع عشر حيث تم نقلها وإقتباسها من الجامعات الألمانية⁽³⁾.

وفي أوائل القرن العشرين قامت الجمعية الأمريكية لأساتذة الجامعات (AAUP) بجهود لتحديد الحرية الأكاديمية ومجالاتها.. أما في أمريكا اللاتينية فإنه نتيجة لحركة إصلاح الجامعة عام 1918 طبق مفهوم واسع للحرية الأكاديمية في كل المجتمعات الأكاديمية.. إذ كانت لفكرة الجامعة المستقلة بموجب إصلاحات قرطبة عام 1918 تأثير قوي في أمريكا اللاتينية في قبول الحوار بشأن الحرية الأكاديمية..

والحرية الأكاديمية لها تاريخ خلافي طويل.. ففي القرون الوسطى كانت كل من الكنيسة والدولة تمارسان نوعاً من السيطرة على التعليم في الجامعات فالأساتذة الذين كانوا يدرسون أمور تصطدم بمذاهب الكنيسة الكاثوليكية الرومانية يتعرضون أحياناً للعقوبات وكان الولاء للسلطات المدنية مطلوبة منهم.

فلم تسمح الكنيسة بتعليم المذاهب اللاهوتية والعلمية المخالفة لتعاليمها في الجامعة. فمارتن لوثر (1483-1546) زعيم حركة الإصلاح الديني في ألمانيا مؤسس المذهب البروتستانتي وكان أستاذ اللاهوت وجد نفسه في صراع مع رجال الكنيسة بسبب آرائه مما ترتب عليه طرده من الجامعة. ومع ذلك فإن حرية التعبير في الجامعات كانت أكثر من باقي أنحاء المجتمع. لكن الحرية الأكاديمية لم تكن تعبر آنذاك الحدود السياسية والاجتماعية.

لكن تاريخ الحرية الأكاديمية يظهر لنا أنها غالباً ما تعرضت للمخاطر والنقد والتهديد. ففي البلدان التي خضعت للحكم الإستعماري كانت الجذور التاريخية للحرية الأكاديمية أقل قوة وتمتعاً بالحماية. إذ كانت القوى الإستعمارية تخشى سكان هذه البلدان. كما أن إنشاء الجامعات في المستعمرات على نمط جامعات المتربول والمخاوف من الحريات الأكاديمية بسبب إنخراط الأساتذة والطلبة في حركة النضال من أجل الإستقلال، كانت تضع الحرية الأكاديمية في مخاطر جمة.

وحتى في البلدان التي كان للحرية الأكاديمية تاريخ طويل فإنها تعرضت للمخاطر.. إذ تهددت الحرية الأكاديمية في حقبة ما بين الحربين العالميتين وفي ظل الأنظمة الشمولية في ألمانيا وإيطاليا وإسبانيا واليابان.. وخلال الحرب الباردة ولاسيما فترة الخمسينات من القرن العشرين سرت موجة مناهضة الشيوعية رافقتها حملات قمعية في الولايات المتحدة تحدث فيها السلطات الحكومية الحريات الأكاديمية⁽⁴⁾.

ومع كل تلك المخاطر واصلت الحرية الأكاديمية مسيرتها على

مستويات مختلفة.

ففي عام 1966 أقرت لجنة شكلتها منظمة اليونسكو بالتعاون مع منظمة العمل الدولية تمتع مهنة التدريس في المدارس (الإبتدائية والثانوية) بالحرية الأكاديمية. لكنها عادت عام 1974 لتستدرك وتعترف بالحرية الأكاديمية إمتيازاً خاصاً محصوراً بفئة الجامعيين والباحثين.

وقامت الرابطة الدولية لأساتذة ومحاضري الجامعات في إسبانيا عام 1982 بعقد مؤتمر أبحاث ميثاق حقوق وواجبات الحريات الأكاديمية وصدر عنها "ميثاق حقوق وواجبات الحرية الأكاديمية". وفي عام 1984 عقد في مدينة نانت الفرنسية إجتماع للجمعية العمومية للخدمة الجامعية العالمية الذي أسفر عن مشروع أولي للإعلان عن الحريات الأكاديمية. وكلفت ورشة دولية من الإختصاصيين عام 1986 لعقد إجتماع في مدريد في إطار الجمعية العمومية للخدمة الجامعية العالمية لدراسة مشروع الإعلان ذلك. وبعد عامين من النقاش والتداول تم التوصل الى إعلان ليما للحرية الأكاديمية وذلك في إجتماع الهيئة العامة للخدمة الجامعية العالمية في أيلول من عام 1988. وفي هذا العام نفسه عقد في مدينة بولونا في إيطاليا "مؤتمر الجامعات الأوروبية ورؤسائها" الذي أسفر عن تبني "الميثاق الأعظم للجامعات الأوروبية". كما صدر عام 1990 إعلانان أفريقيان مكرسان للحريات الأكاديمية : الأول إعلان دار السلام والثاني إعلان كمبالا. وفي عام 1993 أعد إعلان بوزنان للحريات الأكاديمية وهو الذي أعده مركز حقوق الإنسان في بولندا. وقدم المشروع الى الندوة الدولية للتربية على حقوق الإنسان المنعقدة في مونتريال بكندا في آذار/مارس 1993 إلا أن المجتمعين رأوا أن الإعلان المذكور بحاجة الى تحسين وتطوير⁽⁵⁾. وفي العام 1994 نظم منتدى الفكر العربي في الأردن

بالتعاون مع مؤسسة فردريش إيبيرت الألمانية مؤتمر الحريات الأكاديمية في الجامعات العربية.

كما أكدت وثيقة عمل التعليم العالي في القرن الحادي والعشرين (الرؤية والعمل) الصادرة عن المؤتمر العالي الذي عقده اليونسكو للمدة من 5- 9 تشرين الثاني 1998 على أن الطابع العالمي للتعليم العالي يفترض أن تستحدث أسلوباً إدارياً يستند الى المبدأ المزدوج للإستقلال المسؤول والخضوع للمساءلة في إطار من الشفافية.

وكي يضطلع التعليم العالي بمهامه ويضع نفسه في خدمة المجتمع ينبغي له أن ينأى بنفسه عن الضغوط التي قد تحرفه عن مساره وأن يتمتع بالإستقلال. فالإستقلال المسؤول والخضوع للمساءلة وجهان لاينفصمان للحرية الأكاديمية المفهومة بصورة سليمة..

وأسست عام 2003 منظمة الطلبة من أجل الحرية الأكاديمية التي أصبح لها اليوم 150 فرعاً في الولايات المتحدة.

وأوصى المؤتمر السابع للتعليم العالي في العراق الذي عقد في بغداد للمدة 22-23 أيلول 2004 بإحترام إستقلال الجامعات وحرياتها. وأكد المؤتمر العالمي للتعليم العالي الذي عقد في أربيل في العراق للمدة 11-13 كانون الأول 2007 على أن المرحلة التي يمر بها العراق تتطلب أقصى الحذر في إقامة التوازن الحرج بين الجامعات التي تهفو الى الإستقلالية في إدارة شؤونها وبين الحكومة المتمثلة بوزارة التعليم العالي التي تسعى الى السيطرة.. ففي الدول النامية حيث ناضلت العديد من الجامعات من أجل الحرية الأكاديمية تسعى الحكومات الى التدخل في الشؤون الأكاديمية بحجة الحفاظ على الأمن والإستقرار..

وحيثما تتدلع النزاعات في مناطق كثيرة من العالم الثالث فإن الحريات الأكاديمية تتعرض الى مخاطر.. ففي مناطق الشرق الأوسط وشمال أفريقيا كانت الحرية الأكاديمية لمدة طويلة ولا زالت مهددة لاسيما في الدول ذات الأنظمة الدكتاتورية حيث يطرد الأكاديميون من وظائفهم او يعتقلوا بسبب كتاباتهم وآرائهم.

إن التغييرات التي حدثت منذ أواخر القرن العشرين جعل الحرية الأكاديمية ضمن بيئة العولمة مسألة ذات أبعاد عالمية ولم يعد هنالك مكان لم تثار فيه قضية الحرية الأكاديمية.. كما أن العولمة قد غيرت في الوقت نفسه الوسائل والظروف التي يتم فيها التدريس والبحث في نشر المعرفة فضلاً عن أن العولمة قد زادت من إمكانيات الحرية الأكاديمية بفضل إنتشار وسائل التقنية الحديثة كالإنترنت والفضائيات والهواتف النقالة.. الخ.

وفي مطلع القرن الحادي والعشرين كان للعسكرة المتزايدة في عالمنا اليوم والتي رافقت ما يطلق عليه الحرب على الإرهاب إنطلاقاً من الولايات المتحدة الأمريكية قد أعطت الفرصة لإنتهاك حقوق الإنسان وحرياته بإسم مكافحة الإرهاب وكان لذلك دون شك تأثير على الحريات الأكاديمية والحريات عامة داخل الولايات المتحدة وخارجها⁽⁶⁾.

ثانياً : مفهوم الحرية الأكاديمية :

يشير مفهوم الحرية الأكاديمية جلاً فيما يتعلق بتاريخ ظهوره وتحديد معانيه.

وأغلب الباحثين يربطونه بظهور الجامعات في أوروبا في القرون الوسطى وبالذات الى القرن الثاني عشر عند قيام أول رابطة أو نقابة في مدرسة كاتدرائية نوتردام في باريس تكافح من أجل الحرية والإستقلال الجامعي⁽⁷⁾ ونجاحها في وضع أول لائحة جامعية في عام 1215 تحدد الواجبات والأخلاقيات والإلتزامات وحرية التدريس ومنح الليسانس والإدارة الذاتية وحرمة الجامعة وتعزيز روافد التمويل برسوم طلابية وإعلانات خيرية⁽⁸⁾.

ولابد من القول أن الحرية الأكاديمية وإن بدت مفهوماً بسيطاً وهي في الجوهر كذلك لكن تعريف الحرية الأكاديمية يبدو صعباً أيضاً في الوقت ذاته. ويؤكد ذلك ظهور محاولات عديدة ومتنوعة لتعريف هذا المفهوم سنتعرض لبعضها فيما يأتي..

فلقد عرفت الموسوعة الدولية للعلوم الإجتماعية الحرية الأكاديمية على أنها السعي لتوفير المناخ الحر لكل من :

1. الأساتذة: للكتابة والحديث عن الحقيقة كما يرونها بلا قيود وبخاصة إنهاء الخدمة الوظيفية من قبل الادارة الاكاديمية العليا (رئاسة الجامعة او مجلس الجامعة مثلا) ومن قبل السلطة السياسية للبلاد فضلا" عن حق الأستاذ في توفير الحماية له من الضغوط الداخلية او الخارجية الواقعة عليه جراء ما افصح عنه من نتائج أو آراء حول تلك الحقيقة المشار اليها اعلاه.
2. الجامعة: لممارسة دورها بشكل من اشكال الأستقلالية في وضع وتحديد وممارسة السياسات الخاصة بها, دون تدخل أو كبح من أي مؤسسة او وكالة خارجية⁽⁹⁾.

أما اعلان ليما بشأن الحرية الأكاديمية واستقلال مؤسسات التعليم العالي الصادر عن المنظمة العالمية للخدمات الجامعية في كانون الأول 1988 فإنه عرف الحرية الأكاديمية على انها تعني حرية أعضاء المجتمع الأكاديمي، فرديا" أو جماعيا"، في متابعة المعرفة وتطويرها وتحويلها من خلال البحث والدراسة والمناقشة والتوثيق والإنتاج والخلق والتدريس والقاء المحاضرات والكتاب⁽¹⁰⁾.

في حين نص إعلان عمان للحرية الأكاديمية وأستقلال مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي الصادر عام 2004 على ان الحرية الأكاديمية تشمل حق التعبير عن الرأي وحرية الضمير وحق نشر المعلومات والمعارف وتبادلها كما تشجع حق المجتمع الأكاديمي في إدارة نفسه بنفسه وإتخاذ القرارات الخاصة بتسيير أعماله ووضع ما يناسبها من اللوائح والأنظمة والإجراءات التي تساعد على تحقيق أهدافه التعليمية والبحثية العلمية⁽¹¹⁾.

ويميل عدد آخر من الكتاب الى تعريف مفهوم الحرية الأكاديمية إنطلاقاً من قيمتها المعرفية والمبدئية.. إذ يرى Philip ALTBACH أن الحرية الأكاديمية هي قيمة مركزية من قيم التعليم العالي وهي تمس مهنة التعليم في كل جوانب العمل الأكاديمي ومفهومها يحدد في إطار تاريخي ومقارن⁽¹²⁾ في حين يراها Richard K.Betts أنها قيمة لايمكن التمتع بها إلا في مجتمع حر.. فهي بنظره مبدأ إيديولوجي ليبرالي⁽¹³⁾.

وترى مجموعة أخرى من الكتاب تعريف الحرية الأكاديمية من خلال تكوينها وعناصرها حيث يقول Albert Lepawski يجب أن

تعرف الحرية الأكاديمية بتكوينها أكثر من كونها ضماناً للنزاهة الثقافية أو الحرية السياسية.

فالحرية الأكاديمية يجب أن تفهم على أنها حرية أعضاء المجتمع الأكاديمي لإنجاز مهامهم دون تعرضهم لأية مضايقات من زملائهم أو من الطلبة المنخرطين في النشاط السياسي والذين قد يمارسون ضغوطاً إلى الحد الذي يؤدي إلى عرقلة التدريس والبحث والمهام الأخرى المتعلقة بالعمل الجامعي⁽¹⁴⁾.

وفي هذا الإتجاه نفسه يذهب جون ديكنسون فهو يقترح الأخذ بالتعريف الإجرائي والعملي الذي ينظر إلى الحرية الأكاديمية على أنها تضم أربعة عناصر يمكن قياسها والتأكد من تحققها على أرض الواقع وهذه العناصر هي:

1. الإستقلال الداخلي للمؤسسات الجامعية والبحثية .
2. تعدد مصادر تمويل هذه المؤسسات بما في ذلك تعدد تمويل البحوث الأساسية والتطبيقية.
3. الأمن الوظيفي للباحثين والأكاديميين
4. وجود هيئة أو جمعية مهنية تتولى تمثيل الباحثين والأكاديميين تدافع عن مصالحهم بصورة فردية أو جماعية⁽¹⁵⁾.

وتذهب مجموعة ثالثة من الكتاب إلى تعريف مفهوم الحرية الأكاديمية كأحد الحقوق والحريات الإنسانية.. وعلى هذا الأساس يعرفها James Mittelman على أنها حق الجامعة والطلبة للحصول على المعرفة دون خوف من الملاحقة ودون تمييز على أساس الخلفية أو الإتجاه وهذا الحق يتضمن الحق في التعبير أي الحق في الكلام⁽¹⁶⁾..

ويميل الى هذا الرأي الدكتور عبد الخالق عبد الله الذي يقول أن الحرية الأكاديمية ليست سوى صورة من صور الحرية الفكرية والحرية العلمية وترتبط بحرية الإختلاف وحرية المعرفة والإستعلام، فهي بالتالي في نظرة مكملة للحرية الأصلية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والوثائق الدولية الأخرى الخاصة بالحقوق والحرية المدنية والسياسة للإنسان⁽¹⁷⁾ وقد لا يبتعد الدكتور عبد الفتاح عمر عن هذا الإتجاه حين يرى أن مفهوم الحرية الأكاديمية على أنه جزء من مفهوم الثقافة السياسية ولا ينفصل عن مفهوم الثقافة السياسية الديمقراطية اي الثقافة السياسية القائمة على الإعتدال والتوازن بين المعطيات والتطلعات المتناقضة بين الحرية والمسؤولية بين الطموح والواقع، بين المركزية واللامركزية، بين المصالح العاجلة والمصالح الآجلة، بين الأهلية على مستوى المبادرة والإنضباط على مستوى التنفيذ⁽¹⁸⁾.

أما بسيوني إبراهيم حمادة فهو وإن إتفق على أن الحرية الأكاديمية هي حق لكنها حق سلبي حيث يقول أنه في الأساس فإن الحرية الأكاديمية تم الإعتياد على تقديمها حق سلبي للشخص الأكاديمي أي حق في عدم التدخل في نشاطه. فهي حرية الأستاذ والباحث في التعليم العالي في التعليم والتقصي ومناقشة المشكلات في مجال علمه والتعبير عن النتائج التي توصل إليها سواء من خلال النشر أو تدريس طلبته دون تدخل من المسؤولين السياسيين أو الإداريين في جامعته مالم تكن الوسائل التي يستخدمها عدت من قبل جهة مؤهلة من إختصاصه غير ملائمة بشكل واضح أو منافية لأخلاق مهنته.. وهذا التعريف للحرية الأكاديمية هو تعريف لحرية عدم التدخل.. لكن هنالك آخريين يرون أن الحرية

الأكاديمية هي الحرية في الإنخراط في فعاليات ونشاطات أكاديمية مناسبة وذلك يمثل تغيير في المفهوم لتعريف الحرية الأكاديمية بدلاً من كونها حقاً سلبياً على أنها حق إيجابي للأكاديميين.. إن المفهوم الأوسع للحرية الأكاديمية يتضمن المشاركة في حكومة المؤسسة وصنع القرار فيها وحرية في ماذا وكيف تدرس وفي إختيار مواضيع البحث والحرية في السفر والاتصال بالأكاديميين الآخرين⁽¹⁹⁾.

ويتناول د. علي محافظه مفهوم الحرية الأكاديمية من جانب آخر حيث يرى فيه مفهوماً غربياً حديثاً إذ لاصلة له حسب رأيه بالحرية التي كان يتمتع بها التلميذ أو الشيخ في مدارسنا ومؤسساتنا التعليمية العربية الإسلامية القديمة وذلك لأن جامعاتنا ومعاهدنا العالية مثلها مثل كثير من المؤسسات السياسية والإقتصادية والثقافية أخذناها عن الغرب برضى وإختيار منا أو فرضت علينا أثناء الهيمنة الغربية على بلادنا⁽²⁰⁾.

مما تقدم يتبين أن ليس هنالك مفهوم عالمي مقبول من الجميع للحرية الأكاديمية وأنه مفهوم منفتح على مجموعة من التفسيرات واستخدام في أوقات مختلفة لدعم وجهات النظر والآراء المتعددة، لكن مضامينه أصبحت معروفة ومفهومة لدى الجميع.

المبحث الثاني

" الحرية الأكاديمية : المضامين والمحددات "

أولاً : مضامين الحرية الأكاديمية :

مما يلفت النظر في الدراسات التي تتناول قضية الحرية الأكاديمية أن بعضها تستخدم مصطلح "الحرية الأكاديمية" في حين يفضل البعض الآخر استخدام مصطلح "الحرية الأكاديمية". فمنظمة اليونسكو والعديد من المنظمات الدولية والإقليمية المعنية بشؤون التعليم والثقافة وكذلك عدد من الكتاب الغربيين يستخدمون مصطلح "الحرية الأكاديمية" بالمفرد في حين يميل أغلب كتاب العالم الثالث والكتاب العرب من ضمنهم الى استخدام مصطلح "الحرية الأكاديمية" بالجمع. ويبدو أن البعض يتصور أن استخدام مصطلح "الحرية الأكاديمية" هو أكثر ملائمة لأنه قد يعني أننا بصدد حريات أكاديمية متعددة وليست حرية أكاديمية واحدة. أو قد يتصور البعض الآخر أن استخدام الحريات الأكاديمية ينطوي على أهمية أكبر مادنا بصدد حريات عديدة لاحرية واحدة وبنظرنا فإن ذلك لا يوفر قناعات كافية كما أن العبرة ليست في المصطلح ذاته بل بمضمون ومحتويات هذا المصطلح لذا آثرنا استخدام مصطلح "الحرية الأكاديمية" فهو المعتمد عالمياً كما أنه ينطوي على مضامين متعددة أي أشكال وأوجه متنوعة.

وبصدد مضامين الحرية الأكاديمية يشير د. بسيوني إبراهيم حمادة الى أن المبادئ الكبرى للحرية الأكاديمية تتضمن حرية النقصي والبحث وحرية التدريس وحرية التعبير والنشر. ويقول أن كل أنواع الحرية الأكاديمية ترتبط بحق الإتصال الذي هو حق شخصي.. فالأستاذ والطالب في الجامعة لا يستطيعا ممارسة حريته الأكاديمية دون تمتعه بالحق في الولوج الى المعلومات وفي التعبير عن رأيه بشكل حر ونشر آرائه بحرية وتفسيره للمعرفة عبر وسائل الإعلام داخل وخارج الجامعة.

أما إعلان عام 1940 للحرية الأكاديمية الذي أصدرته الجمعية الأمريكية لأساتذة الجامعات (AAUP) فيرى أن الحرية الأكاديمية تتضمن ما يأتي :

1. أن التدريسيين لهم الحق في الحرية الكاملة في البحث ونشر ثمار بحوثهم.

2. أن التدريسيين لهم الحق في الحرية داخل الصف لمناقشة موضوع درسهم لكن عليهم مراعاة عدم إدخال المواضيع الخلافية في تدريسهم أو تلك المواضيع التي ليست لها صلة بموضوع الدرس.

3. إن اساتذة المدارس العليا والجامعات هم مواطنون وأعضاء في مهنة التعليم وفي مؤسسة تعليمية.. لذا عندما يتحدثون ويكتبون بوصفهم مواطنين فإنهم خارج تأثيرات الرقابة..(21).

ويرى Robert J. Lieber أن الحرية الأكاديمية تتضمن حريتين هما حرية البحث عن الحقيقة وحرية التعبير عنها(22) في حين يراها Philip G. ALTBACH أن جوهرها هو في التدريس وفي البحث(23).

وينظر آخرون الى الحرية الأكاديمية على أنها تشمل في تعريفها المتعددة حرية الجامعة في إختيار أساتذتها وطلبتها وفي وضع المستويات والمحتويات الخاصة بمناهجها وبحوثها وتوفير المناخ المناسب حيث يكون فيه الأساتذة والطلبة أحرار في قيامهم بالعمليات الخلاقة التي قد تؤدي الى كشف حقائق جديدة أو التي تدعم حقائق قديمة.. كما يجب

أن تتوفر للجامعة الإجراءات التي تكفل لها الحصول على التمويل اللازم لتحقيق مهامها⁽²⁴⁾.

أما الدكتور علي أو مليل فيقول أن الحرية الأكاديمية ولو أن لها جذوراً في ميثاق حقوق الإنسان الدولية كحرية الرأي والتعبير والإجتماع والتجمع إلا أن لها أيضاً خصوصيتها لأنها تخص "المجتمع الأكاديمي" الذي يعرفه إعلان ليما لعام 1988 بأنه جميع الذين يقومون بالتدريس والدراسة والبحث والعمل في مؤسسة التعليم العالي.. وبحسب هذا التعريف فإن هذه الحرية الأكاديمية لاتخص هيئة التدريس والبحث فقط، بل تخص الطلبة والإداريين وكل العاملين في مرافق المؤسسة الجامعية⁽²⁵⁾.

والحرية الأكاديمية للدكتور علي محافظه تشمل كل العناصر

الآتية :

1. إستقلال الجامعة الإداري والمالي وهذا يعني عدم تدخل أي سلطة سياسية أو دينية أو إجتماعية في تعيين أعضاء الهيئة التدريسية والعاملين في الجامعة وفي ترفياتهم وإجازاتهم وإعفائهم وعزلهم من الجامعة. كما يعني هذا الإستقلال حق الجامعة في إدارة أموالها وفي إنفاقها على وفق قوانينها وأنظمتها وتعليماتها من دون أي تدخل من الخارج.
2. حق الجامعة في إنشاء الكليات والمعاهد والمراكز العلمية وفتح التخصصات الأكاديمية والدورات التدريسية ووضع برامج أبحاثها ومناهجها الدراسية والتدريسية وتعديلها وتطويرها وإغائها وعقد

الإمتحانات ومنح الدرجات العلمية والفخرية والشهادات ووضع أسس قبول الطلبة في مختلف كلياتها ومعاهدها ومراكزها.

3. حق أعضاء الهيئة التدريسية في وصف المواد التي يدرسونها وتعيين الكتب المقررة لكل منها وتدرس هذه المواد بالطريقة أو بالطرق التي يرونها مناسبة وحريرتهم في عرض أفكارهم وإستنتاجاتهم أمام طلبتهم من دون أي تدخل أو قيد من الخارج وحقهم في نشر أبحاثهم والنتائج التي يتوصلون إليها.

4. حق الطلبة في إختيار التخصصات التي تسمح قدراتهم ومؤهلاتهم العلمية بها. وإنتقاء المواد الدراسية والأساتذة الذين يدرسونها وحقهم في الإجتماع والتعبير عن آرائهم في القاعات الدراسية وفي تكوين آرائهم في ضوء دراستهم كما يشمل حق الطلبة في تكوين التنظيمات الطلابية الجامعية التي تتيح لهم بناء قدراتهم العلمية وشخصياتهم كأفراد فاعلين في الجامعة والمجتمع.

5. لا يحد هذه الحرية سوى ممارستها بمسؤولية في نطاق القوانين والأنظمة والتعليمات النافذة المفعول في الجامعة التي تصدر عن الهيئات الإدارية والأكاديمية وعلى أي حال فالحرية الأكاديمية مسألة نسبية في مداها وفي ابعادها المختلفة⁽²⁶⁾.

ويربط الدكتور عبد الخالق عبد الله بين الحرية الأكاديمية والحرية الفكرية والحرية العلمية ويرى فيها صورة من هاتين الحريتين وهي ترتبط بحرية الإختلاف والإختيار وحرية المعرفة والإستعلام.. فهي بالتالي حرية مكملة للحرريات الأصيلة الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والوثائق الدولية الخاصة بالحقوق والحرريات المدنية والسياسية

للإنسان.. ويرى الدكتور عبد الخالق عبد الله أن الحرية الأكاديمية تبدأ بالتأكيد على حرية العلم والتفكير العلمي وحرية البحث عن الحقيقة وطلب المعرفة والتعبير عنها والإعلان الحر عن نتائج البحوث والإختراعات العلمية⁽²⁷⁾ في حين أن الدكتور ثروت عبد العال أحمد يرى أن الحرية الأكاديمية بالنظر الى مكوناتها تعني الحرية في تلقين العلم وتلقيه بدون أية قيود غير موضوعية قد تحدد من نطاقها أو تعوق ممارستها⁽²⁸⁾.

مما تقدم يتبين لنا أن الحرية الأكاديمية مفهوم وتعبير واسع في إطاره ويتمتع بالمرونة في مضامينه مما يتيح للمهتمين بالحرية الأكاديمية الإجتهد والحرية في إختيار وتعداد مضامينه ومحتوياته في الوقت الحاضر وإمكانية تطوير وزيادة هذه المضامين في المستقبل من خلال تطور الجامعات وإتساع مهامها ونشاطاتها وحرية العاملين فيها من تدريسيين وطلبة.

ثانياً: محددات الحرية الأكاديمية :

مع إعتراف المواثيق والإعلانات الدولية بالحرية الأكاديمية وتأكيدا على ضرورة تمتع اعضاء المجتمع الجامعي من التدريسيين والباحثين والطلبة بها فردياً وجماعياً إلا أن ذلك لايعني ممارسة الحرية الأكاديمية دون أطر ومعايير وحدود واضحة. إذ يؤكد إعلان ليما بشأن الحرية الأكاديمية وإستقلال مؤسسات التعليم العالي لعام 1988 في فقرته الثالثة عشرة على أن تكون ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الإعلان لأعضاء المجتمع الأكاديمي مقترنة بواجبات ومسؤوليات خاصة، ويجوز أن تكون خاضعة لقيود معينة ضرورية لحماية حقوق الآخرين وعلى أن

تجري مباشرة التدريس والبحوث في توافق تام كامل مع المعايير المهنية وفي إستجابة للمشكلات التي تواجه المجتمع⁽²⁹⁾ وأكد المؤتمر العالمي لليونسكو (التعليم العالي في القرن الحادي والعشرين-الرؤية والعمل) على أن الحرية الأكاديمية ليست حق مطلق، فهناك بعض القيود على نشاطات البحث والنشر التي تهدف الى حماية حقوق الإنسان⁽³⁰⁾.

أما إعلان عمان للحرية الأكاديمية وإستقلال مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي لعام 2004 فإنه قد اشار في الفقرة (8) الى الحدود والأطر التي ينبغي من خلالها يمكن ممارسة الحرية الأكاديمية. إذ ينص على أن تأكيد حقوق المجتمع الأكاديمي تجاه السلطة العمومية ومؤسسات المجتمع المدني الأخرى يرتب على هذا المجتمع أيضاً إلتزامات أساسية علمية وأخلاقية يقع في مقدمتها الإلتزام بالقيم العلمية والإنسانية وإحترام الطلبة ومعاملتهم حسب معايير الكفاءة العلمية والمهنية. ويشير الإعلان في فقرته (9) الى هذه الحدود أيضاً بتأكيدده على إلتزام أعضاء الهيئة الأكاديمية بوضع التعليم والبحث العلمي في خدمة مجتمعاتها وعدم إستغلال الحريات الأكاديمية ونتائج الأبحاث العلمي لأغراض تتعارض مع غايات العملية التعليمية والعلمية أو تخل بمبادئ حقوق الإنسان أو تسيء الى تحقيق الأهداف والقيم الإنسانية⁽³¹⁾.

ويرى باسيل فلتشر أن للجامعة الحق في الحرية التي يمكنها بأسانذتها وطلبتها من النظر الى شؤون العالم بموضوعية تامة وتقبل الجامعة مسؤولية متابعة مبادئها ونظرياتها وأهمية الأمور التي يجب أن يعالجها الإنسان، ومثل هذه الحرية تبرر نفسها فقط عندما تستخدم في متابعة مهمات الجامعة وأغراضها وفيما إذا إستطاعت أن تسمح لأسانذتها

أن يستخدموا هذه الحرية لأهداف الجامعة الخاصة وليس لأهدافهم هم.. ويتلزم مع الحرية إلتزام الأساتذة بدراسة حاجات المجتمع.. ودون هذه الشروط تصبح حرية الجامعة تلاعباً في الأفكار الجامدة وإنقطاعاً عن حاجات الجماهير الملحة ومشكلاتها وإنعدام الحساسية بها أو قد تقود الى جدل عقيم غير مستهدف⁽³²⁾.

ويؤكد كَتّاب آخرون على أن في مقابل الحقوق والحرريات الأكاديمية هنالك إلتزامات أخلاقية على أعضاء المؤسسة الجامعية منها : إحترام المعايير والتقاليد المهنية، إحترام قواعد السلوك وروح الفريق وإلتزام أخلاقيات العمل الجامعي ومراعاة أنظمة الجامعة والإحترام المتبادل مع الزملاء والطلبة وإلتزام التقاليد والقيم الجامعية المتعارف عليها بشكل عام⁽³³⁾.

يتناول الدكتور علي محافظة موضوع الحرية الأكاديمية وحدودها ويرى أن هذه الحدود هي في ممارستها بمسؤولية. فحرية التعليم لا تتيح للأستاذ الحق في عرض آرائه بصورة تضلل طلابه وزملائه.. فالحرية، حسب رأيه، من دون مسؤولية تصبح تدخلاً في حرية الآخرين.. ولايحد هذه الحرية الأكاديمية سوى ممارستها بمسؤولية وفي نطاق القوانين والأنظمة والتعليمات النافذة.. فضلاً عن هذه الحدود التي تتضمنها المسؤولية الفردية، يمارس المجتمع شيئاً من الرقابة على الحرية الأكاديمية. فالقوانين والأنظمة التي تنظم القول والنشر تحدد مايسطيع المعلم أن يقوله أو ينشره. كما أن الكليات والمعاهد والمراكز العلمية الموجودة في أي جامعة تضع تعليمات تنظم نشاطات العاملين فيها وتحدد سلوكياتهم⁽³⁴⁾.

- أما الجمعية الأمريكية لأساتذة الجامعات (AAUP) فترى أن ضوابط وحدود الحريات الأكاديمية تتضمن الآتي:
1. أن الحرية الأكاديمية التي يتمتع بها أعضاء الهيئة الأكاديمية هي حق يمنح للأستاذ بعد إنقضاء فترة التجربة التأهيلية له، التي تبدأ مع بداية تعيينه لأول مرة والتي يجب أن لا تتعدى مدة السبع سنوات في أكثر الأحوال.
 2. الأساتذة مؤهلون بحرية تامة في البحث ونشر النتائج ضمن الموضوعات الملائمة لتأدية واجبهم الأكاديمي.
 3. الأساتذة مؤهلون في غرفة الصف لمناقشة الموضوعات على أن يراعي التدريس خلال أدائه عدم الخوض في القضايا الخلافية والتي لاعلاقة بها بموضوع الدرس.
 4. يتم محاسبة الأساتذة الذين هم من أعضاء المجموعة التعليمية بوصفهم مواطنين إعتياديين عندما يتكلمون أو يتقوهون بأقوال خارج نطاق مهامهم..
- وهذا يعني أن التمتع بالحرية بالأكاديمية وفضائاتها الرحبة لا يمنع أبداً من وضع ضوابط عامة وهي ضوابط تحافظ على الحرية من خلال حمايتها من الفوضى⁽³⁵⁾.
- وتعد الأخلاق بنظر رياض قاسم بمثابة الحدود الأساسية للحرية الأكاديمية حينما يقول ولسوف نستبعد مآل الحرية الأكاديمية الى بلوغ غايتها المرجوة مالم تكن الأخلاق رابط لذلك المسار، ومالم تكن الأخلاق مسهلة مجرى العلم والبحث العلمي، وفي توافق يلائم بين تهذيب الدوافع وخير الإنسان والمجتمع في النتائج أو المحصلة الأخيرة لأي ناتج بحثي

أو تدريس بحث.. ويستطرد قائلاً: إن الدفاع عن حق الباحث في حرية العمل وحرية الإستقصاء والملاحظة والإستنتاج لايعني أن يخرج هذا الباحث عن مضمون القيم النبيلة أو الخروج خروجاً مارقاً على المعتقدات التي تشكل اساس البناء الإيجابي⁽³⁶⁾.

اذن لايد من التسليم بان هنالك دائماً بعض القيود على الحرية الأكاديمية، يقول الدكتور هشام غصيب، كما هو الحال بالنسبة للحرريات الأخرى. لكن القيود الخاصة بالحرية الأكاديمية بنظره ليست قيوداً خارجية فقط وانما هي قيود داخلية وذاتية مرتبطة بما اخذ يعرف بمسؤوليات البحث العلمي والألتزام المهني والأخلاقي والوطني للباحث والعالم⁽³⁷⁾ ويقول الدكتور عبد الخالق عبد الله ان الألتزام الأجتماعي التاريخي أصبح شرطاً مهماً من شروط الولوج المعرفي. ولم يعد الألتزام كما يعتقد في السابق مناقضاً للموضوعية، فالألتزام أخذ يفرض نفسه على الباحث الأكاديمي والعالم، لاسيما الألتزام بالقضايا الأنسانية والاجتماعية والسياسية العادلة بما في ذلك الدفاع عن حقوق وحرريات الإنسان وتسخير النشاط العلمي والبحثي كلما امكن ذلك لخدمة هذه الأغراض. لذلك أصبحت الحرية والمسؤولية الأكاديمية سمتين متلازمتين ووجهين لحقيقة واحدة لايمكن الفصل بينهما. بل أصبحت المسؤولية الأكاديمية تأتي في المقام الأول وسابقة للحرية.. وعليه فإن كان من حق الباحثين المشتغلين بالعلم المطالبة بحقوق خاصة ومختلفة عن حقوق المواطنين الآخرين فإن هذه المطالبة لايدمن أن تكون مرتبطة باضطلاعهم بمسؤولياتهم الخاصة.. ويستطرد د.عبد الخالق عبد الله قائلاً: إن الأضرار بمبدأ المسؤولية والألتزام في مجال العمل العلمي والأكاديمي

لايعني مطلقاً التسليم بالقيود على الحريات الأكاديمية. فالحريات الأكاديمية تظل هي القاعدة أما القيود بما في ذلك القيود الذاتية والداخلية فهي بإستمرار الأستثناء..بل أن الحرية الأكاديمية ليست سوى السعي الى أقصر حد من القيود المفروضه على نشاط الأكاديميين الباحثين والمشتغلين بالعلم وحقهم في نشر نتائج بحوثهم وأفكارهم والإعتراف بجهودهم وأنجازاتهم⁽³⁸⁾.

وبديهي أن تطرح مسألة حدود الحرية الأكاديمية قضية المسموح به اوغير المسموح به للأكاديمي خلال أدائه عمله . وعلى الرغم ان من الصعب الى درجة المستحيل ان نرسم حدوداً وثيقة بين المسموح به أو غير المسموح به للأكاديمي داخل الصف لكنه ليس من الضروري أو الواجب كما يقول Robert L.Williams في المسائل الخلافية أن يبين الأستاذ وجهة نظره الخاصة بل يكتفي بالتوضيح وتعميق النقاش أو أن يبدي الأستاذ الجامعي وجهة نظره في القضايا الخلافية والحساسة بقوله: أن وجهة نظر أخرى ترى كذا أفضل من أن يقول أن وجهة نظري الخاصة هي كذا كي لايمارس تأثيراً على فئات طلبته في المسائل الخلافية.. ومن المفضل أيضاً أن لايلخص الأستاذ في مثل هذه المسائل الى رأي واحد وكأنه الحقيقة المطلقة. فمن أهداف مناقشة المسائل الخلافية الأساسية هو مساعدة الطلبة في فهم وتقبل وجهات النظر الأخرى غير وجهة نظر الأستاذ نفسه.. كما يمكن توزيع الطلبة الى مجموعات وأستبدال تشكيل هذه المجموعات لأستخلاص وجهات نظر متعددة وتهيئة أجواء مناقشة أيجابية من خلال عرض الطلبة لوجهات نظره وأعتيادهم على الأستماع الى وجهات نظر الأخرين دون مقاطعتهم أومنعهم من ذلك.

ومن مستلزمات المناقشة السليمة هو تقديم الآراء بعبارات مناسبة وواضحة ومرنة أي تجنب استخدام عبارات قاطعة كالقول:والحقيقة.. أو أنا أعتقد.. الخ⁽³⁹⁾.

ومهما قيل في حدود الحرية الأكاديمية وضوابطها نختتم هذا الموضوع بقول Richard K.B.etts الأستاذ في جامعة كولومبيا بالولايات المتحدة الذي يرى أن الحرية لها حدود ومسؤوليات ومعايير على المتمتعين بها احترامها.. وعلى المدافعين عن الحرية الأكاديمية أن يدركوا بأن مصداقيتهم في هذا المجال هو بإعترافهم بأن للحرية الأكاديمية حدود⁽⁴⁰⁾.

"المبحث الثالث"

"الحرية الاكاديمية: التحديات والضمانات"

اولاً: التحديات والمخاطر التي تواجه الحرية الاكاديمية :

على الرغم من أن النضال من اجل الحرية الاكاديمية قد استغرق قرون عديدة وقدمت من اجله الكثير من التضحيات إلا ان الحرية الاكاديمية تعرضت للتحديات والمخاطر منذ ظهور اولى معالمها... "فمتابعة الحرية الاكاديمية في جامعة باريس مثلاً وغيرها من الجامعات منذ ظهورها حتى الوقت الحاضر، تشير الى انها كانت حرية قلقه وذلك لأن ممارستها قد تؤدي الى المساس بمصالح المجتمع الراسخة كمصالح رجال الدين او الدولة.. لذا فقد تعرضت هذه الحرية دائماً للتقيد او الالغاء بين حين واخر بحسب تطور الظروف الثقافية والسياسية في المجتمع. وعلى سبيل المثال فقد اصدر البابا غريغوري التاسع مرسوماً عام 1231 الزم فيه امين كاتدرائيه باريس بالتحري الدقيق عن المؤهلات وكفاءات وصفات الاساتذة المرشحين للتدريس قبل تعيينهم في جامعة باريس والقسم بعدم افشاء اسرارهم منعاً من الحاق الاذى والضرر بهم والابقاء على الحريات والامتيازات التي نصت عليها قوانين جامعة باريس دون المساس بها. كما امر البابا بالتشدد في مراقبة المقررات والمناهج الدراسية من اجل تطهيرها من الافكار والهرطقات الفلسفية المخالفة لتعاليم الكنيسه مما مهد الطريق لظهور محاكم التفتيش الكنسية في منتصف القرن الثالث

عشر. ولم يقتصر انتهاك الحرية الاكاديمية على الكنيسة وحدها وانما شاركتها الدولة في ذلك الوقت إذ اصدر ملك فرنسا في القرن الخامس عشر مرسوماً يخضع فيه جامعة باريس لسلطة البرلمان كما امر بمنع الاساتذة من الإشتغال في السياسة واخيراً قرر ان يشترك مندوب ملكي في عملية انتخاب رئيس الجامعة وان يكون رئيس الجامعة خاضعاً لنفوذه خضوعاً تاماً... ولم يقتصر انتهاك الحرية الاكاديمية في فرنسا على العصور الوسطى والحكم الملكي الاستبدادي بل تواصل بعد الثورة الفرنسية إذ اصدر الامبراطور نابليون قرارات تنظيمية جديدة للجامعة الفرنسية في 17 اذار 1808 تضعها تحت اشراف حكم مركزي يشرف على كل امور تعليمها وتحويل اساتذتها إلى موظفين عاملين في الدولة... وقد استمرت الجامعات في مواجهة هذا التحكم في شؤونها طوال القرن التاسع عشر حتى صدور قانون تنظيم الجامعات الحديثة في فرنسا عام 1896 حيث ضمن للجامعات الفرنسية حريتها الاكاديمية وفق الاصول المقررة في التقاليد الجامعية⁽⁴¹⁾.

ولتقتصر التحديات والمخاطر التي تواجهها الحرية الاكاديمية على الدولة والمؤسسات الدينية فحسب بل ان الحرية الاكاديمية ونشاطات التعليم العالي والبحث العلمي غالباً ما هددت ايضاً بالقيود والتحديات من المجتمع ومختلف الأيديولوجيات الفاعلة في الوسط الاجتماعي⁽⁴²⁾.

وتشير Sheila slaughter إلى ان التحديات التي تواجه الحرية الاكاديمية تتمثل ايضاً بازمات التمويل من قبل الدولة والقضايا الناجمة عن الاصلاح الوطني والمحاسبة الى جانب تسييس الخبرات والامكانات وتنامي الأبحاث الجديدة التي تؤدي الى مشاركة بين الجامعة

والحكومة وخاصة في مجال الدفاع.. فمشكلات وازمات تمويل الدولة تثير مشكلات حول من سيقدر مناهج الدراسة ووجود الاقسام العلمية في الجامعة. فيما تثير مشكلات الاصلاح الوطني والمحاسبة معايير القبول للطلبة.. كما ان التحديات المباشرة للحرية الاكاديمية تاتي من كيفية استخدام العلوم الجامعية.. كما ان ادماج العلم الاكاديمي في عملية الانتاج ونشر راي الخبير في المشاكل السياسية العامة يثير بدوره مشاكل ايضا اذ ان ازدياد اعتماد المجتمع على قوى المعرفة له اثار علمية وسياسية⁽⁴³⁾.

كما تتأثر الحرية الاكاديمية في بعض مناطق العالم بسبب تعقد الاوضاع والازمات والحروب والمشكلات فيها... فالباحثين الذين إهتموا بمنطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا (MENA) وجدوا ان الحرية الاكاديمية كانت قضية تثير الاهتمام لفترة طويلة... فالعديد من الاكاديميين في هذه المنطقة يقول Laurie Brand عاشوا في ظل هذه الانظمة الدكتاتورية وبسبب ذلك طردوا من مواقعهم ووظائفهم الاكاديمية او منعوا من اكمال او نشر بحوثهم أو اعتقلوا أو سجنوا واحيانا عذبوا بسبب كتاباتهم او نشاطاتهم الاكاديمية. وكننتيجة لاحداث الحادي عشر من ايلول 2001 فان التهديدات للحرية الاكاديمية تزايدت بشكل درامي واستهدفت العديد من الشخصيات العلمية الاكاديمية.. فالانظمة الدكتاتورية في الشرق الاوسط وشمال افريقيا كما يرى هذا الكاتب ،سواء كانت عسكرية ام مدنية، علمانية ام دينية، قبلية، ام طائفية عبرت بشكل دائم عن عدائها لحرية التعبير سواء كانت هذه داخل المجتمعات الاكاديمية ام خارج اسوارها.. فمضايقة الاكاديميين ومنع الحرية الاكاديمية هي جزء

من انتهاكات حقوق الانسان والحقوق المدنية والتي كانت عناصر اساسية في الحفاظ على هذه الانظمة الدكتاتورية . فضلاً عن ذلك فان الحروب الاهلية والتمردات والحروب بين الدول والتدخلات الاقليمية قد دمرت مباشرة او اغلقت المؤسسات الثقافية او وفرت الحجج باسم الامن الوطني للانظمة للتضييق على البحوث والحوار. وليس هنالك شك بان العسكرة المتزايدة التي رافقت ما اطلق عليه اسم "الحرب على الارهاب" في الولايات المتحدة الامريكية قد اعطت حلفاءها الفرصة لانتهاك حقوق الانسان باسم مكافحة الارهاب والتي كان لها اثار سلبية على الحريات الاكاديمية خاصة والحريات عامة داخل الولايات المتحدة وخارجها⁽⁴⁴⁾.

أما رياض قاسم فانه حين يتناول مصادر الخطر التي تهدد الحرم الاكاديمي العربي فانه يرى في تعدد وازدياد وكثرة هذه المخاطر مرتبطة بازدياد وإنحسار الممارسة الديمقراطية وغلبة التسلط السياسي للدولة على التعليم العالي ويمكن حصرها في مصدرين اثنين : اولهما داخلي المتمثل بضعف القدرة على صون الحرم الاكاديمي من قبل القيميين عليه والمشكلين لبنائه الذاتي المتمثلة بالهيئة التدريسية ومجالس الطلبة وما يجمعهما من برامج وشؤون ادارية. اما الخطر الداخلي الثاني فيتمثل في سقم البرامج وطرائق التدريس في معظم جامعاتنا فهي اذ لاتتجدد ولا ولاتستقي من تطور المناهج واساليبها في الجامعات الحديثة.. كما يتمثل الخطر الداخلي ثالثاً في انشغال الاساتذة والطلبة بالسياسة الحزبية والانتماء الى الاحزاب السياسية وخضوعهم لتعليماتها "اما الخطر الخارجي الذي يهدد الحرم الجامعي العربي فهو أولاً عزلة الجامعة عن بيئتها ومحيطها الاجتماعي وثانياً عدم فهم الراي العام لدور الجامعة"⁽⁴⁵⁾.

وبديهى ان الجامعات والحريات الاكاديمية قد تآثرت بالعديد من الاحداث في منطقة الشرق الاوسط كالقضية الفلسطينية والحروب العربية- الاسرائيلية واستخدام سلاح النفط وانهيار نظام الشاه في ايران عام 1979 وحروب الخليج المتعددة وافغانستان فضلاً عن احداث 11 أيلول 2001. ويجب ان لايفوتنا الذكر من ناحية اخرى انه خلال المدة المكارثية في الولايات المتحدة الامريكية بعد الحرب العالمية الثانية تعرضت الحرية الاكاديمية الى مخاطر جمّة حيث تم طرد 600 أستاذ في الجامعات والمدارس الامريكية بتهمة علاقتهم بالشيوعية" وفي اوائل القرن الحادي والعشرين ايضاً كانت مواقف اساتذة الجامعات المناوئة لسياسات الحكومة الامريكية تم النظر اليها على انها غير وطنية ولها تاثير سلبي على المجتمع"⁽⁴⁶⁾.

كما يشير James H. Mittelman الى ان لتحديات الحريات الاكاديمية جذور عميقة. فالتهديد لهذه الحريات ياتي من الدولة. فعند انقلاب عيدي امين في اوغندا عام 1971 واستيلاءه على الحكم في هذا البلد الافريقي كان الجنود يدخلون الى جامعة ماكيرييري في كمبالا العاصمة ويطلقون النار في الجامعة داخل الصفوف.. ولايقتصر الامر على دول العالم النامي اذ يقول هذا الاستاذ في الجامعة الامريكية متحدثاً عن تجربته في الولايات المتحدة، كلفت في جامعة من جامعات النخبة في الولايات المتحدة بتدريس مادة الحضارة المعاصرة. ولم يكن هنالك ضمن مصادر هذا الدرس اي مصدر لكاتب غير غربي.. وحينما بادرت باضافة مصادر اخرى من كتاب ومؤلفين من الدول النامية وبعد انتهاء الكورس المخصص لهذا الدرس استدعاني الاستاذ المسؤول عن الحضارة

المعاصرة وابلغني بانه كان علي ان لا اضيف مصادر اخرى غير المصادر المحددة رسمياً.. وعندها دافعت عن موقفي قائلاً بانني قد كلفت بتدريس مادة الحضارة المعاصرة لامادة الحضارة الغربية لذلك فان قائمة المصادر يجب ان تاخذ بعين الاعتبار ان العالم متنوع حضارياً.. وبذلك فان التهديد للحرية الاكاديمية قد ياتي من داخل الحرم الجامعي نفسه.. ومن جهة اخرى يرى Mittelman ان المحافظين في المجتمع الامريكي يهتمون بعض المدرسين والاساتذة بالترويج للشوعية وللإلحاد والافكار المعادية للولايات المتحدة.. كما ياخذ اولياء امور الطلبة على المدرسين انهم لا يقدرّون اهمية الوطنية والقيم التقليدية.. ويأتي التهديد للحرية الاكاديمية من المانحين للجامعات ولاسيما في الجامعات الخاصة وبذلك ياتي التهديد احياناً من المجتمع المدني"⁽⁴⁷⁾.

وفي ضوء ما تقدم يتبين لنا ان التحديات والمخاطر التي تهدد الحرية الاكاديمية غالباً ما تبرز حينما تختفي الحريات و تنتهك الحقوق الانسانية .. وهكذا قد يتعرض اساتذة الجامعات الى السجن او الضرب او القتل والاعتقال بسبب التعبير الحر عن ارائهم. وتواجه قضية التدريس تحديات عديدة حيث تتعرض الى النقد من خارج المجتمع الاكاديمي بحجة ان بعض التدريسيين يفرضون ارائهم على طلبتهم او يغسلوا ادمغتهم بالرغم من ان لكل من الاساتذة والطلبة مصلحة مشتركة في الوصول الى الحقيقة والحكمة المطلوبة.. وبديهي ان قوة وتأثير كل من الاساتذة والطلبة مختلف تماماً.. فأعمار الاساتذة ومعرفتهم الاكبر وقدرتهم على إخافة الطلبة او احراجهم اثناء المناقشة تعطيهم امكانات اكبر . لكن للاستاذ راي واحد في حين ان للطلبة آراء مختلفة ومتعددة وقد يكون قسم

منها يتعارض مع رأي الاستاذ نفسه لذلك فان التعاون بين الاساتذة والطلبة في التعبير الحر عن الاراء هو الذي يحمي الحرية الاكاديمية. إن التطورات الحديثة التي شهدتها تكنولوجيا الاتصالات تثير ايضا قضية العلاقة مع الحرية الاكاديمية.. فثورة الاتصالات التي تتبع من المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات (ICTS) يرافقها المعرفة في المجتمع والتي تعتمد بشكل رئيس على العقل البشري وعلى القدرات الإنسانية والأكاديميين هم في قلب المعرفة في المجتمع ولهم الحق لإبتداع طرق جديدة من المعرفة المنتجة، والتدريب والتعليم والقيام بدور إجتماعي مسؤول في قيادة مجتمعاتهم لمواجهة تحديات مجتمع المعرفة العالمي، ومن أجل إستخدام أفضل لثورة الإتصالات. إن ثورة المعلومات التي إنبتقت من الإتصالات الرقمية قد غيرت بعمق الوسائل التي من خلالها يقود الأكاديميون بحوثهم وإعداد البيانات والمشاركة ونشر نتائج البحوث. كما أن ثورة المعلومات هذه قد غيرت في طرائق التدريس والتعليم فضلاً عن أنها لم تؤثر على نشاطات البحث والتدريس في الجامعات فحسب بل أثرت في كيفية تنظيم وتمويل الجامعات أيضاً.. إن هذه التطورات تؤثر دون شك على الحرية الأكاديمية وكيفية قيام الجامعات بحماية الحرية الأكاديمية هذه⁽⁴⁸⁾.

وختاماً يمكن القول مع الأستاذ الدكتور عبد الجبار عبد الله رئيس جامعة بغداد الأسبق "أن الحرية الأكاديمية لا تتأتى بالرغبة المجردة ولا تتحقق بالنية وحدها بل لا بد من ممارستها أمداً ولا بد من التوصل إليها بالتجربة المضنية الطويلة وكثيراً ما يكون الدرب إليها

مملوءاً بالمصاعب التي تنشأ لسوء إستعمالها ولطالما ولدت الحرية الفكرية طفلة بسبب ذلك قبل بلوغها النضج والكمال⁽⁴⁹⁾.

ثانياً: "ضمانات الحرية الأكاديمية"

في مواجهة التحديات والمخاطر التي واجهتها الحرية الأكاديمية طوال قرون عدة وفي بقاع العالم المختلفة سعى المجتمع العالمي والمنظمات المعنية بحماية الأكاديميين والمنظمات الطلابية الى توفير ضمانات للحرية الأكاديمية داخل الجامعات وخارج أسوارها، على الصعيد الوطني وعلى المستوى العالمي..

وفي إطار هذه الجهود عدت الحرية الأكاديمية جزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنسان ولاسيما الحق في التعليم.. فقد نص إعلان ليما بشأن الحرية الأكاديمية وإستقلال مؤسسات التعليم العالي لعام 1988 على أن الحق في التعليم لايمكن التمتع به بصورة كاملة إلا في مناخ الحرية الأكاديمية وإستقلال مؤسسات التعليم العالي.. ويحمل هذا الإعلان الدولة مسؤولية ضمان هذه الحرية الأكاديمية حينما ينص على أن الدولة ملتزمة بإحترام جميع الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية للمجتمع الأكاديمي التي يعترف بها عهدا الأمم المتحدة بشأن حقوق الإنسان⁽⁵⁰⁾.

لقد كان هدف دعاة الحرية الأكاديمية دائماً الإقرار بها كحق من حقوق الإنسان، يقول الدكتور علي أومليل، ولو أنه حق خاص بفتة

معينة، ومن أجل هذه الغاية فإنهم يحاولون أن يوجدوا إسناداً في الحقوق المنصوص عليها في المواثيق والعهد الدولية.. فهم يستندون الى الحق في التربية، ولكن أيضاً الى عدد من الحقوق المتفرقة في المواثيق الدولية لاسيما تلك التي يتضمنها العهد المتعلق بالحقوق المدنية والسياسية (المواد 18،19،21،22 الناصة على الحق في حرية الفكر والرأي والتعبير وتكوين الجمعيات والإجتماع والتجمع) وايضاً إتفاقية اليونسكو لمناهضة التمييز في التعليم لعام 1960⁽⁵¹⁾.

ويتناول إعلان ليما بشأن الحرية الأكاديمية بالتفصيل ضمانات الحرية الأكاديمية حينما يؤكد على أن حماية هذه الحرية تكون بحماية عضو المجتمع الأكاديمي إذ لايفصل اي عضو من هذا المجتمع الأكاديمي الذين يضطلعون بمهام بحثية ولهم الحق في إجراء بحوثهم دون أي تدخل، رهناً بالمبادئ والمناهج العالمية للبحث المحدد، كما أن لهم الحق أيضاً في إبلاغ نتائج بحوثهم في حرية الى الآخرين ونشرها دون رقابة.. ومن ناحية أخرى أكد إعلان ليما على عدم التدخل في عملية التدريس بوصفها ضمانات للحرية الأكاديمية إذ ينص على أن جميع أعضاء المجتمع الأكاديمي الذين يضطلعون بوظائف التدريس لهم الحق في التدريس دون أي تدخل رهناً بمبادئ التدريس ومعاييره ومناهجه المقبولة.. فضلاً عن ذلك فإن الإعلان أكد على تمتع جميع أعضاء المجتمع الأكاديمي بالحرية في إقامة إتصالات مع نظرائهم في أي جزء من العالم، وكذلك الحرية في مواصلة تنمية قدراتهم التعليمية.

ولانقتصر ضمانات الحرية الأكاديمية على التدريسيين والباحثين بل إن إعلان ليما يعد طلبية التعليم العالي جزءاً من المجتمع

الأكاديمي لذلك فهو يؤكد على أن يتمتع جميع طلبة التعليم العالي بالحرية في الدراسة، بما في ذلك الحق في إختيار ميدان الدراسة من بين المقررات المتوافرة، والحق في الحصول على إقرار رسمي بما يكتسبونه من معارف وتجارب وينبغي أن يكون هدف التعليم العالي هو تلبية الإحتياجات والتطلعات للطلبة.. كما ينبغي للدولة توفير موارد كافية للطلبة المحتاجين كي يواصلوا دراستهم.. ومن ضمانات الحرية الأكاديمية للطلبة على مستوى التعليم العالي إشتراك الطلبة في هيئاتها الإدارية، كما ينبغي لجميع الدول ومؤسسات التعليم العالي إحترام حق الطلبة، فرادى وجماعات، في التعبير عن آرائهم بشأن أية مسألة قومية أو دولية.

وفي إطار حق التنظيم يؤكد إعلان ليما على أن لجميع أعضاء المجتمع الأكاديمي الحق في حرية الإنضمام إليها لحماية مصالحهم. وينبغي لجميع قطاعات المجتمعات الأكاديمية أن تشارك في صياغة المعايير المهنية لكل منها، وذلك يعني حق التدريسيين والباحثين والطلبة والعاملين في تشكيل نقابات وجمعيات وروابط لحماية مصالحهم والدفاع عن حقوق أي منهم⁽⁵²⁾.

أما إعلان مبادئ الحرية الأكاديمية وإشغال المناصب الذي أصدرته الجمعية الأميركية لأساتذة الجامعات (AAUP) الصادر عام 1940 فإنه أكد على ضمانات الحرية الأكاديمية بحماية الأستاذ الجامعي إذ نصت الفقرة الخامسة منه على أنه لايمكن إقصاء أو صرف الأستاذ الجامعي عن الخدمة إلا بعد أخذ قرار بذلك من قبل هيئة جامعية.. أما الفقرة السادسة من الإعلان فقد نصت على أنه يجب أن يكون تسريح

الأساتذة من الخدمة لأسباب مالية متعلقة بإمكانات المؤسسة التعليمية وقائماً على أسس صحيحة وأدلة صادقة وسند لا خداع فيه⁽⁵³⁾.
 وعدّ إعلان عمان للحريات الأكاديمية وإستقلال مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي لعام 2004 إلغاء الوصاية السياسية عن المجتمع الأكاديمي وإلتزام السلطات العمومية بإحترام إستقلال المجتمع العلمي بمكوناته الثلاثة من أساتذة وطلبة وإداريين وتجنبيه الضغوط الخارجية والتدخلات السياسية التي تسيء الى حرية الهيئات الأكاديمية أهم ضمانات الحرية الأكاديمية وشرطاً ضرورياً لنجاح العملية التعليمية وتطور البحث العلمي⁽⁵⁴⁾.

وأكد إعلان أربيل الذي اصدره مجلس وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في 15 آذار 2004 والذي يضم رؤساء الجامعات والهيئات العراقية في فقرته السابعة على أن حرية الفكر والمعتقد والملبس مكفولة لأعضاء المجتمع الأكاديمي وبما لا يخل بحرمة المؤسسات التعليمية. أما الفقرة ثانياً من الإعلان فقد أكدت على أن حرية التعبير عن الرأي حق مكفول لأعضاء المجتمع الأكاديمي كافة على وفق الضوابط التي لاتخل بالمسيرة التعليمية وحرمتها.

إن ثورة الإتصالات التي يشهدها عالمنا اليوم وفرت ضمانات جديدة للحرية الأكاديمية.. فالإتصالات الفضائية والحاسوبية تسهم في إشاعة الديمقراطية في الإتصالات وتحرير الأفراد من قيود الدولة والسلطة. وفي هذا المعنى، يقول الدكتور بسيوني إبراهيم حمادة، أن ثورة الإتصالات هي ثورة الحرية الأكاديمية إستناداً الى التغييرات الجوهرية التي نجمت عن ثورة الإتصالات وبالتالي يمكن القول أن التمتع بثمار هذه

الثورة هي واحدة من ضمانات الحرية الأكاديمية لأعضاء المجتمع الأكاديمي⁽⁵⁵⁾.

ويؤكد الدكتور هاشم الملاح على "أن الديمقراطية هي الضمان للحرية الأكاديمية حينما يشير الى ثمة علاقة بين سيادة الديمقراطية وإحترام الحريات العامة في المجتمع وبين إستقرار الحرية الأكاديمية في الجامعات ونجاحها في أداء مهامها.. كما أن الحرية الأكاديمية هي إمتداد للحريات العامة في صورتها المهنية مثل حرية الرأي وحرية العقيدة وحرية التعليم"⁽⁵⁶⁾.

أما الدكتور عبد الفتاح محمد ماضي فإنه يرى أن سبل حماية الحرية الأكاديمية وتوفير ضماناتها يتضمن أربعة محاور أساسية هي:

1. محور داخلي ومؤسسي: يتمثل في مراعاة النزاهة الأكاديمية والأمانة العلمية داخل الكليات والأقسام العلمية ومراكز البحوث.

2. محور نقابي مهني: تفعيل أو إنشاء هيئات مهنية ونقابية لأعضاء هيئة التدريس.

3. محور تشريعي قانوني: العمل في إطار المؤسسات التشريعية.

4. محور سياسي عام: ويتمثل في مشاركة بل وقيادة قوى المجتمع الأخرى في المطالبة بسيادة مفهوم المواطنة وحكم القانون⁽⁵⁷⁾.

مما تقدم يتبين لنا أهمية الحرية الأكاديمية والجهود التي بذلت في الأوساط الأكاديمية والمنظمات المعنية بحقوق الإنسان والناشطين فيها فضلاً عن الجهود الدولية لتوفير ضمانات مناسبة للتمتع وممارسة الحرية الأكاديمية وحمايتها من التجاوزات عليها ومن إستخدامها خارج مقاصدها الأساسية في الوقت نفسه.

هوامش الفصل الثاني

1. د. علي محافظة: الحريات الاكاديمية في الجامعات الاردنية، مجلة المستقبل العربي العدد 190، كانون الاول 1994، ص 104.
2. د. عبد الحسين شعبان وآخرون-الحريات الاكاديمية في الجامعات العراقية مركز عمان لدراسات حقوق الانسان-مطبعة الشعب-اربد-2007 ص 25.
3. Mathew Evangelista –The Dangerous study of peace and the Risk to Academic Freedom. International studies perspectives (2007) p.364
4. Philip .B.ALTBACh, Academic Freedom : International realities and challenge ,high education 41: KLawer Academis publishers. Netherland.2001. pp.205-20q.
5. د. علي ادمليل، الحريات الاكاديمية والمواثيق الدولية، مجلة المستقبل العربي، العدد 190، كانون الاول 1994، ص 82.
6. Laurie a. BRAND ,Middlle East studies and Academic Freedom: challenges at home and abroad. International studies perspectives 8,2007 p. 384.
7. باسيل فلنتشر، المصدر السابق، ص 18.
8. د. محمود قنبر، الحرية الاكاديمية في الجامعات العربية، بحث في كتاب الديمقراطية والتربية في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 2001 ص 18.

9. David, sills (editor / International Encyclopedia of social sciences) vol. 1-2)N.Y.Macmillan company and Freepress. 1972.p.5
10. اعلان ليما بشأن الحرية الاكاديمية واستقلال مؤسسات التعليم العالي، الجمعية العمومية الثانية والستين للخدمة الجامعية العالمية، ليما، 1988، ص3.
11. د. عبد السلام ابراهيم بغدادي، الحريات الاكاديمية والابداع، مركز عمان لدراسات حقوق الانسان، عمان، 2006 ص 178 .
12. Philip.G. ALTBACH,op.cit.p.205.
13. Richard K.Betts,International studies perspectives (2007) 8,Freedom,Licence and Responsabiliy p.401.
14. Albert Lepawsky ,Academic Freedom and political Liberty-science , vol.150. No 3703(December.17) 1965.p .1562
15. جون ب. ديكسون، العلم والمشتغلون بالبحث العلمي في المجتمع الحديث ترجمه شعبة الترجمة في اليونيسكو، سلسلة عالم المعرفة 112، الكويت 1986 نقلا عن د. عبد الخالق عبدالله، الحريات الاكاديمية في جامعة الامارات العربية المتحدة، مجلة المستقبل العربي، العدد 190، كانون الاول 1944، ص 123 .
16. James H. Mittelman, who governs Academic Freedom in International studies ? International studies perspectives (2007) 8, 358 – 368 .
17. د. عبد الخالق عبدالله، الحريات الاكاديمية في جامعة الامارات العربية مجلة المستقبل العربي، العدد 190 كانون الاول 1944، ص 123.
18. د. عبد الفتاح عمر، الحرية الاكاديمية في الجامعات التونسية، مجلة المستقبل العربي، العدد ، 190، كانون الاول، 1944 ص 87.
19. Basyouni , Ibrahim Hamada – Communicatin Revolution and Academic Freedom proceedings -Academic Freedom conference . unesco. 10- 11september 2005Alexandria, Egypt. P. 54
20. د. علي محافظة ، المصدر السابق ، ص 103
21. Basyouni Ibrahim Hamada, op. cit.p.56

22. Robert J. LiEBER, sifting and winnowing: The use and Abuses of Academic Freedom .International studies perspectives(2007) 8, p. 46.
23. Philip. G. ALTBACH. Op. cit .p.205
24. ستيفن د.كيرتز (اشراف)المصدر السابق، ص505.
25. د. علي ادمليل، المصدر السابق، ص 84.
26. د. علي محافظة، المصدر السابق، ص 106.
27. د. عبد الخالق عبدالله، المصدر السابق، ص ص 123-124.
28. د. ثروت عبد العال أحمد، الحماية القانونية للحريات الأكاديمية، في كتاب د.عبد الحسين شعبان وآخرون، المصدر السابق، ص 87.
29. اعلان ليما بشأن الحرية الاكاديمية، المصدر السابق، ص4.
30. منظمة اليونسكو، وثيقة عمل التعليم العالي في القرن الحادي والعشرين الرؤية والعمل، 5 - 9 / 10 / 1998، باريس، ص 45 .
31. اعلان عمان للحريات الاكاديمية واستقلال مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي، مركز عمان لدراسات حقوق الانسان ، 15 - 16 / 12 / 2004 عمان. الاردن، ص 3.
32. باسيل فلتشر، المصدر السابق، ص 84.
33. د.عمر والشيوخ وآخرون، دليل مرجعي للتطور المهني لاعضاء هيئة التدريس الجامعي، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس 1998، ص 199.
34. Colliers Encyclopedia – voL.I. p . 56 او
- اردة، د. علي محافظة، المصدر السابق، ص 105.
35. انظر د. عبد السلام بغدادي، المصدر السابق، ص ص 36 - 38.
36. رياض قاسم، مسؤولية المجتمع العلمي العربي: منظور الجامعة العصرية وأفق الحرية الديمقراطية داخل الحرم الجامعي العربي، مجلة المستقبل العربي العدد 193 اذار 1995، ص 87 .
37. د. هشام غصيب، جدل العرب العلمي، اشكاليات الانتاج الاجتماعي للمعرفة، اوردة د. عبد الخالق عبدالله، المصدر السابق، ص 123 .

38. د. عبد الخالق عبدالله ، المصدر السابق ، ص ص 123 – 124 .
39. Robert L . Williams, A cademic Freedom in higher Education within a conservative socio- political culture. Innovative higher Education , vol .31No .1 2006 published on line . 18 April 2006 – pp -11-14.
40. Richard K.Bette,op.cit.p.401
41. باسيل فلتشر، المصدر السابق، ص ص 149-150 وانظر ايضا د. عبد الحسين شعبان واخرون، المصدر السابق، ص ص 61 – 63 .
42. Hassan Remaoun , op.cit .p.12.
43. Sheila slaughter , Academic Freedom and the state : Reflections on the use of Knowledge. The Journal of higher Education , voL . 59, No3 (May- June 1988) pp.241- 258
44. Laurie Bramd , op .cit . pp. 384- 395.
45. رياض قاسم ، المصدر السابق ، ص ص 82 – 83 .
46. Robert J. LiEBER. Op.cit . p.5.
47. James H. Mittelman , op. cit . p. 359.
48. Basyouni Ibrahim Hamada , op .cit . p. 52.
49. د. عبد الرزاق مطلق الفهد، المصدر السابق، ص ص 77 – 78 .
50. اعلان ليما بشأن الحرية الاكاديمية، المصدر السابق – ص 2.
51. د. علي اوامليل، المصدر السابق، ص 82.
52. اعلان ليما بشأن الحرية الاكاديمية، المصدر السابق ص ص 2 – 3 .
53. انظر د.عبد السلام بغداداي، الحريات الاكاديمية والابداع-المصدر السابق ص 32.
54. انظر نفس المصدر، ص 178.
55. Basyouni Ibrahim Hamada, op . cit .p. 56
56. انظر د. عبد الحسين شعبان واخرون، المصدر السابق ص 64 .
57. المصدر نفسه، ص 151 .

الفصل الثالث

"استقلالية الجامعات"

المبحث الاول

"اركان استقلالية الجامعات وضماناتها"

ان استقلالية الجامعات ليست مجرد رغبة او شعار يتم رفعه بين اونة واخرى وانما الاستقلالية هي ارادة وتنظيم وممارسه تتركز الى مقومات واركان اساسية وتحفظها ضمانات. واستقلالية الجامعات ليست دون حدود بل انها تمارس على وفق ضوابط اذ كان "على مؤسسات التعليم العالي عبر العصور ان توازن حاجتها للاستقلال والتزاماتها نحو المجتمع الذي ترعرت فيه وخدمة هذا المجتمع"⁽¹⁾.

واستقلالية الجامعات مسألة ترتبط قبل كل شي بمهام الجامعات ووظائفها واداء هذه المهام والوظائف على الوجه الافضل.. فاستقلالية

الجامعات لا تكمل الا في حصول الجامعة على الادارة الذاتية لمكونات ادائها الوظيفي: العلمي والاداري والمالي وذلك لارتباط هذه المكونات بعضها ببعض في تفاعلها وتكاملها الوظيفي.. فاستقلالية الاداء العلمي يتضمن حق الجامعة في تحديد مناهجها الدراسية الخاصة بها وفي الحرية الاكاديمية للاستاذ الجامعي والباحث العلمي ووضع خطط القبول فيها وتحديد احتياجاتها من الكادر التدريسي وما يتعلق من الترفقات العلمية والتفرغ العلمي واعارة الخدمات..

اما استقلالية الاداء المالي فيتمثل بوجود استقلال مالي فعلي للجامعة في ميزانيتها ومصادر تمويلها المشروعة⁽²⁾ اذ ان توفر المصادر المالية الهائلة يحرر الجامعة من قيود الدولة ومن بيروقراطيتها بحيث تسمح للجامعة في جذب احسن الاساتذة وقيادات البحث العلمي المتوفرة في العالم وذلك بتوفير الرواتب العلمية العالية وتخصيصات البحث العلمي الفائقة⁽³⁾ في حين ان استقلالية الاداء الاداري تتمثل في منح الجامعات الحرية في ادارة شؤونها الادارية والتخلص من الصيغ المركزية الصارمة⁽⁴⁾.

كما ينص اعلان ليما بشأن الحرية الاكاديمية واستقلال مؤسسات التعليم العالي لعام 1988 على ان استقلال مؤسسات التعليم العالي يجب ان يمارس بالوسائل الديمقراطية للحكم الذاتي التي تشمل على المشاركة الفعالة من جانب جميع اعضاء المجتمعات الاكاديمية ولكل منها. ويجب ان يتمتع اعضاء المجتمع الاكاديمي بالحق والفرصة دون تمييز من اي نوع في مباشرة الشؤون الاكاديمية والادارية ويتم اختيار جميع الهيئات الادارية لمؤسسات التعليم العالي بالانتخاب الحر وتتكون من اعضاء من

مختلف قطاعات المجتمع الاكاديمي ويجب ان يشمل الاستقلال القرارات المتعلقة بالادارة وتحديد سياسات التعليم والبحث والارشاد وتخصيص المواد وغير ذلك من الانشطة ذات الصلة"⁽⁵⁾.

وفي الوقت الذي اكد فيه المؤتمر العالمي للتعليم العالي الذي عقدته اليونسكو عام 1998 على توطيد استقلال مؤسسات التعليم العالي الا انه اشترط على ان يقترن هذا الاستقلال بمستوى رفيع من المسؤولية والخضوع للمساءلة مع افساح اكبر قدر ممكن من المشاركة امام الطلاب والمدرسين في عملية اتخاذ القرارات"⁽⁶⁾.

اما اعلان عمان للحريات الاكاديمية واستقلال مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي لعام 2004 فانه اكد على حق مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي في ادارة شؤونها على اسس ديمقراطية واختيار هيئاتها الاكاديمية عن طريق انتخابات حرة، يناط بها كل ما يتعلق بتعيين اعضاء الهيئة العلمية او فصلهم او معاقبتهم او ترقيتهم على اسس معايير مهنية وكذلك تأكيد حق الطلبة في المشاركة في هيئاتها الادارية، كما اكد الاعلان على حق اعضاء المجتمع الاكاديمي بمكوناته الثلاث في تكوين نقابات خاصة تدافع عن مصالحهم او تخدم عملهم"⁽⁷⁾.

ويشير Hassan Remaoun الى ان الجامعات كي تمارس دورها ومسؤولياتها فانه يجب ان يتوفر لها القابلية على التحكم في مصيرها ولا سيما اثناء مراحل التغيير... وهذا لا يتضمن توفير المستلزمات التقليدية للجامعات فحسب كالحرية الاكاديمية بل ايضا السماح لها بالسيطرة اكثر فاكثر على جملة جوانب النشاطات فيها بما في ذلك البرامج الاكاديمية والميزانيات واختيار الطلبة وتعيين العاملين فيها"⁽⁸⁾.

وعلى الرغم من ان الاستقلال المالي هو ضمان اساسي لعمل الجامعات وتطورها اذ بدون ذلك فانها لا تستطيع تنفيذ خططها وتطوير نشاطاتها وبناء خصوصياتها العلمية، فان الاستقلال الاداري يتضمن التخلص من القيود التي تفرض عليها.. فالاستقلالية تحقق ليس فقط بوجود موارد مالية للجامعات، يقول Terence kealey وانما ايضا بالتححرر من القيود. فالاستقلالية هي ثمرة للنوعية في التعليم العالي.. كما يجب ان يتحدد دور الدولة في حدود معينه تجاه الجامعات لا سيما حينما يوجد هنالك من الشباب من لا يستطيع الدخول الى الجامعة بسبب ضعف امكاناته الماليه ، اما عدا ذلك فان الجامعات يجب ان تكون حرة في ادارة نفسها في اطار سوق تنافسي⁽⁹⁾.

وتشير دراسة لمجلة الايكو نومست (2005) الى اسباب تقدم الجامعات الاميركية على المستوى العالمي وتعزو ذلك الى استقلاليتها النسبية عن الدولة وروح المنافسة التي تغمر مفاصل التعليم العالي في الولايات المتحدة وقابليته في جعل العمل الاكاديمي ونواتجه مفيدة للمجتمع.. وتظهر المقالة اهمية دور البيئه التي تعمل الجامعة في ظلها والتي تشجع المنافسه ولا تضع قيوداً على البحث العلمي والتفكير الحر الاقتصادي والابداع والاختراع والابعد من ذلك ان الجامعات المستقلة (اي تلك التي تتمتع بالحكم الذاتي) تتمتع بالمرونة القصوى لانها لاتخضع الى التسلط البيروقراطي وقيود الدولة وقوانينها التي تعرقل التحديث والتغير السريع لمسايره تطورات السوق العالمي⁽¹⁰⁾.

وتؤدي الظروف والاعتبارات السياسية دوراً مهماً في التأثير على استقلالية الجامعات. اذ يلقي استقلال الجامعة تبعه هامه عليها تلك هي مد

جذورها بعمق في المجتمع الذي تعيش فيه وان تكون مستجيبة للبيئة التي تنتفس فيها وتستطيع ان تقوم بذلك دون التنازل عن ولائها لمجتمع المعرفة العالمي.. ولعل هؤلاء الذين يعملون في جامعات الاقطار النامية هم اكثر احساساً بطرفي الصراع في استقلال الجامعة من هؤلاء الذين يعملون في الجامعات الاقدم عهداً.. وفي تحديد مصير التوازن بين استقلال الجامعة والتدخل في شؤونها يكون الزمن مع مؤسسات التعليم العالي.. فالتوسع في الجامعات لن يزيد من عدد الاساتذة في التعليم العالي فحسب بل يرفع من وزن الاساتذة الذين يستطيعون الحوار مع السياسيين⁽¹¹⁾.

ويؤكد تاريخ الجامعات ارتباط استقلاليتها و ضمانات هذه الاستقلالية بفلسفة الدولة واستراتيجيتها. فاستقلاليه الجامعات وحريتها سادت العالم الراسمالي الغربي خصوصاً يقول الدكتور ماهر موسى العبيدي، قبل قرون عديدة اي منذ انشاء الجامعات في تلك الدول سواء كانت تلك الجامعة قديمة ورسينة ام لا فانها كانت جامعات خاصة وليست حكومية، تمول من المنظمات الدينية والكنيسة او الجمعيات الخيرية او غيرها ومنها اجورها وكان هذا عاملاً في استقلاليتها العلمية والادارية والمالية.. كما سخرت الدول الاشتراكية سابقاً وتحديداً الاوربية منها وعلى وفق قوانين وانظمة خاصة، سخرت الجامعات والمؤسسات العلمية لتحقيق اهدافها ومخططاتها التنموية الاقتصادية والاجتماعية، فلم تكن مستقلة او حرة اكاديمياً، بل عليها ايضاً ان تدور في عجلة الدولة واهدافها الاستراتيجية وان تضع او تخطط اهدافها على وفق اهداف الدولة الاستراتيجية⁽¹²⁾.

وفي العراق اهتم الاستاذ الدكتور عبد الجبار عبد الله ثاني رئيس جامعة بغداد (1958 - 1963) باستقلال الجامعة وعده اساساً للاستقرار اذ يقول لا بد لي من التأكيد على ان الاستقرار من اهم ما تتطلبه الجامعة للقيام بواجباتها ولا ياتي الاستقرار إلا بالاستقلال.. اذن فلا بد من ضمان استقلال الجامعة لتكون بعيدة عما قد يستجد من الالهواء والنزعات.. ان احكام العلم كثيراً ما تكون قاسية وكثيراً ما تقابل لأول مرة بالاشتمزاز والاستهجان.. فاذا تعرض العلماء الى شي من الضغط او الاذى وجدوا انفسهم في جو لا يشجعهم على التصريح عما يتوصلون اليه من النتائج وضاعت الفائدة منهم وتحولوا الى اتباع بعد ان كانوا قادة مرشدين.. واذن فالشرط الاساسي لممارسة الحرية الفكرية هو الشعور بالحصانه القانونية واستمداد القوة والصلابه من ذلك الشعور..(13).

وفي خطاب له في حفل تخرج طلبة جامعة بغداد للعام الدراسي 1960- 1961 يقول الاستاذ الدكتور عبد الجبار عبدالله ان للاستقلال الجامعي جانبين: استقلال من التدخل الخارجي فيما يتعلق بالمراجع الرسمية والدوائر المعنية وشعور بالاستقلال ينمو داخل افراد الاسرة الجامعية، فيؤمنون به ويسعون لتعزيزه ويعملون به. فاقامة العرف الجامعي الصحيح لا يستقيم الا عندما ينبعث الشعور بالطمأنينة والاستقلال من داخل المحيط الجامعي نفسه والا اذا عاون المحيط الخارجي على انماء ذلك الشعور، وذلك يتطلب بالطبع بالطبع ان يؤمن المعنيون في ذلك المحيط الخارجي بمبدأ الاستقلال الجامعي وان يدعمون ويعملون من اجله.. فالاعتراف بالاستقلال الجامعي جزء من اعترافنا الذاتي باستقلالنا الناجز العام(14).

وفي ظل الظروف السياسية التي شهدها العراق في السنوات الاخيرة بدأت مسألة استقلالية الجامعات تطرح بشكل واسع وتأخذ ابعاد ومواقف عديدة انطبعت بتطورات الاوضاع.. فاهتم الاكاديميون والسياسيون ورجال الدين ومؤسسات المجتمع المدني بهذه القضية الحيويه وفتح حوار وجدل واسع بشأنها لا سيما بين انصار المركزية في ادارة الجامعات وانصار الاستقلالية وانصار طريق ثالث يوفق بين الرأيين اي الدعوة الى استقلالية مؤطرة. ومهما كانت حجج ومبررات مواقف هذه التيارات الثلاث. يمكن القول ان استقلالية الجامعات اصبحت موضوعاً يحظى بالاهتمام والدراسة والتحليل في العراق اليوم.

ونكتفي هنا بالاشارة الى مقالة السيد حسين السيد اسماعيل الصدر، احد رجال الدين المعروفين في العراق، الموسومة "جامعاتنا العراقية-رؤية سريعة" التي نشرتها جريدة الصباح البغدادية اليومية، اذ يقول فيها: ان الحرم الجامعي مستقل ويجب ان يكون مستقلاً، وانا اعرف ان كلامي هذا يؤذي الحزبيين والسياسيين البراغماتيين، ولكن هذه الحقيقة التي اؤمن بها وهي ان الحرم الجامعي مستقل وان المناهج تقررها الجامعة نفسها وبلحاظ المبدأ العلمي والمبدأ العلمي وحدة، لادخل للسياسيين في صياغة مفاهيم العلم، ولافي صياغة المنهج التدريسي ولا المادة التدريسية انما هذا يخضع لتقديرات الجامعة في ضوء ما افرزه العلم وفي ضوء حاجة البلاد وممكناتها المادية والمعنوية.. ويستطرد السيد حسين الصدر في مقالته هذه الى المادة العلمية قائلاً: أعود لأقول كلمتي الفاصلة حول المادة العلمية في الجامعة لأؤكد مرة اخرى ضرورة حيادية المادة الجامعية، وضرورة طرحها كما هو العلم، دون محاباة

ودون تزويقها بزخارف ايديو لوجية، فهذا يضر بالقيمة العلمية ويدمغ العقل بأفة الخوف من الاقتحام . فالسياسة منحازة فاذا دخلت في الشؤون العلمية تكون قد حرفتها، قد زيفتها، فأحذر من اي تدخل سياسي وأيديولوجي في المادة العلمية.. لكن المادة العلمية لجامعاتنا يجب ان تعمل على استقائها من اقرب واحداث المصادر⁽¹⁵⁾.

المبحث الثاني

"إستقلالية الجامعات والحرية الأكاديمية"

ترتبط مسألة إستقلالية الجامعات إرتباطاً وثيقاً بالحرية الأكاديمية في جوانب عديدة "فالحرية الأكاديمية تتداخل مع إستقلال الجامعة ويمكن أن يتعايشا إلا أن ذلك لا يحدث دائماً وفي دولة ما يمكن أن تمنح الجامعة الحرية الأكاديمية بوساطة المساند المالي وهو الحكومة وغالباً مايفسر إستقلال الجامعة على أنه يعني الإستقلال عن الحكومة فحسب إلا أن ذلك ليس هو الشأن الوحيد وقد يشتمل هذا أيضاً على الكنيسة وأية جماعة دينية أخرى"⁽¹⁶⁾.

ومما يؤكد إرتباط إستقلال الجامعات بالحرية الأكاديمية لأعضاء المجتمع أنه في فرنسا وفي التقاليد الفرانكوفونية فإن مفهوم الجامعيين

الأحرار Franchises Universitaires يثير مسألة إستقلالية المؤسسة الأكاديمية والتي هي نوع من الحصانة البرلمانية لأنها تعني حماية الأكاديمي من الضغوط التي قد يتعرض لها من السياسيين والعناصر الفاعلة في المجتمع⁽¹⁷⁾.

ويرى البعض أن الإرتباط بين الحرية الأكاديمية وإستقلالية الجامعة يرتبط بدور الجامعات نفسها " فعبر كل التاريخ الخاص بها كانت الجامعات ومؤسسات التعليم العالي الأخرى ليس مسؤولة عن التعليم والبحث فحسب ولكنها أيضاً هي وراء إعلاء القيم المعيارية والمعنوية.. وخلال القرن العشرين كانت هذه المؤسسات الأكاديمية هي المبادرة والرائدة في الحوارات الأخلاقية الأساسية المتعلقة بتتمية الحقوق المدنية والمساواة بين الجنسين والعمل الإيجابي وتكافؤ الفرص والجوانب المعنوية للعلم⁽¹⁸⁾.

وبديهي أن الأمر لا يقتصر على مهنة التعليم الجامعي بشأن الإستقلالية التي يجب أن يتمتع بها من يمارسها فكل المهن تقاوم السيطرة ومحاولات التأثير التي تأتي من خارجها لكن التطورات تؤكد أن المجتمع يتجه دائماً الى الإستقلالية والتوازن في معظم الأحيان.

ويرى الدكتور علي أومليل أن الحرية الأكاديمية وإستقلال الجامعة شرطان أوليان لكي تكون مؤسسة التعليم العالي مركزاً لإنتاج المعرفة وتطويرها وتعديلها.. فمن دون حرية البحث والتدريس والدراسة لا يتقدم البحث العلمي ولا تتحقق هوية الأستاذ الباحث.. وإستقلال مؤسسة التعليم العالي هو أيضاً شرط أساسي لكي لاتقع تحت الضغط أو التوجيه أو التسخير⁽¹⁹⁾.

أما الدكتور علي محافظة فإنه يؤكد على أن إستقلال الجامعة هو أحد العناصر الأساسية للحرية الأكاديمية وذلك يعني عدم تدخل أية سلطة سياسية أو دينية أو إجتماعية في تعيين أعضاء الهيئة التدريسية والعاملين في الجامعة وفي ترقياتهم وإجازاتهم وإعفائهم أو عزلهم من الجامعة. كما يعني هذا الإستقلال حق الجامعة في إدارة أموالها وفي إنفاقها وفقاً لقوانينها وتعليماتها من دون أي تدخل من الخارج⁽²⁰⁾.

أما الدكتور عبد الخالق عبد الله فيرى أن إستقلالية المؤسسات الجامعية والبحثية تتحقق عندما يتم الإلتزام بحقوق وإلتزامات الأكاديميين والباحثين وعندما يتوفر للعلم والتفكير العلمي الحرية اللازمة، عند ذلك فقط تكتمل محاور الحرية الأكاديمية وتبرز في أوضح صورها ومعانيها⁽²¹⁾.

وتاريخياً فإن فكرة إستقلالية الجامعة والتعليم العالي والبحث العلمي إرتبطت بمسألة الإستقلال الذاتي "التي تعني الإدارة الذاتية الداخلية عن طريق هيئات وأنظمة يضعها أساتذتها. وتغير المفهوم بعد حركة الإصلاح الديني إذ صارت الجامعات وطنية وما عادت الكنيسة تهددها بل السلطات السياسية. وأصبحت الدولة المدنية ذات السيادة لاتسمح بالتعليم إلا إذا إتفق مع المبادئ والأهداف التي تتادي بها. وفرضت الحكومات الكاثوليكية يمين الإخلاص على الأساتذة في الجامعات وفرضت رقابة شديدة على الكتب والمحاضرات ومارست الحكومات البروتستانتية قيوداً مماثلة على جامعاتها⁽²²⁾.

ويفسر ماتقدم أن الكنيسة أو الملوك أو التجار الأثرياء وهم رعاة التعليم العالي في القرون الأولى أما في القرن الثامن عشر فقد شهد بداية

التحول من الرعوية الخاصة الى الرعوية الجمعية وبأموال الجماهير ومن هذا الإتجاه ظهر إهتمام المدينة أو المنطقة بأمر الجامعة وشؤونها⁽²³⁾ ولقد كانت الجامعات في إضطراب. فقد كان عليها أن تقاوم هجمات الأباطرة والملوك والبابوات والأساقفة والفرسان والعمد والمأمورين والمواطنين الهائجين. وقد فعلت ذلك بنجاح لمئات السنين إذ إستطاعت أن تكيف نفسها مع العالم المتغير وأثبتت أنها أكثر المؤسسات التي وصلتنا من القرون الوسطى صلابة وقدرة على البقاء وعليها يعتمد مجتمعنا الى حد كبير⁽²⁴⁾.

لكن الجامعات الحديثة تواجه مشكلة المحافظة على الحرية الأكاديمية والإستقلالية في وجه الحكومات التي ترتبط بها مالياً وإدارياً وأحياناً أكثر من إرتباط جامعات القرون الوسطى بالكنيسة.. فمن الأمور المتفق عليها عالمياً وجوب كون الجامعة مركزاً للتفكير المستقل. لكن التفكير المستقل يعني إمكانية النقد البناء وتكون الصعوبة في أن النقد قد يمتد الى الجوانب الإجتماعية والإقتصادية والسياسية للجهاز الذي تستمد منه الجامعة إسناده منها. وأشار بعض الكتاب الى أنه لم يتوصل أحد الى حل لهذه المشكلة إلا إذا كان الجمهور مقتنعاً بأن الفكر بما فيه النقد هو وظيفة من وظائف الجامعة وأن التفكير المستقل والنقد البناء أمور لا يمكن الإستغناء عنها لإصلاح المجتمع أو حتى لبقائه حياً⁽²⁵⁾.

لقد إهتم إعلان ليما للحرية الأكاديمية لعام 1988 وهو عام الذكرى الأربعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان بالترابط بين إستقلال الجامعات والحرية الأكاديمية. فقد عرف هذا الإعلان إستقلالية الجامعات على أنها إستقلال مؤسسات التعليم العالي عن الدولة وغيرها من قوى

المجتمع وصنع القرارات المتعلقة بسير العمل الداخلي وبمالياتها وإدارتها وإقرار سياستها للتعليم والبحث والإرشاد وغيرها من الأنشطة ذات الصلة.. لكن الإعلان أكد على أن إستقلال مؤسسات التعليم العالي يتضمن مسؤوليات وحقوق من بينها الحرية الأكاديمية وهي كالاتي:

1. تواصل جميع مؤسسات التعليم العالي بتنفيذ الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية وتسعى الى منع إستخدام العلم والتكنولوجيا لما يلحق الضرر بتلك الحقوق.
 2. التصدي للمشكلات المعاصرة التي تواجه المجتمع.
 3. توفير التضامن مع مؤسسات التعليم العالي الأخرى ومع الأكاديميين عند تعرضهم للإضطهاد.
 4. الحيلولة دون التبعية العلمية والتكنولوجية وتعزيز المشاركة والتعاون الأكاديمي الدولي.
 5. إستقلال مؤسسات التعليم العالي للتمتع بالحرية الأكاديمية والتزام الدول وقوى المجتمع الأخرى بعدم الإخلال بهذا الإستقلال.
 6. ممارسة إستقلال مؤسسات التعليم العالي بالوسائل الديمقراطية⁽²⁶⁾.
- وتناول المؤتمر العالمي للتعليم العالي الذي عقدته اليونسكو عام 1998 إستقلال الجامعات والحرية الأكاديمية حيث أشارت وثيقة عمل باريس الصادرة عنه الى أنه يجب أن يؤطر إستقلال مؤسسات التعليم العالي وأن يقترن هذا الإستقلال بمستوى رفيع من المسؤولية والخضوع للمسائلة مع إفساح أكبر قدر ممكن من المشاركة أمام الطلاب والمدرسين في عملية إتخاذ القرارات. وأشارت الوثيقة المذكورة الى أن المعرفة هي رصيد إجتماعي لا يمكن إستخدامه ونقله وإنقاذه وبعثه لفائدة المجتمع إلا

في مؤسسات قائمة على التعددية والحرية وتملك إستقلالاً ذاتياً كاملاً وحرية أكاديمية تامة.. كما أكدت وثيقة باريس على أن الثقافة يجب أن تستند في آن واحد الى الإستقلال الذاتي لمؤسسة التعليم العالي إزاء المؤسسات الخارجية وللمؤسسات الفرعية الداخلية إزاء بعضها بعضاً وذلك بروح تنمية الديمقراطية والى المسؤولية القائمة على التضامن من حول مشروع واضح للمنشأة.. كما أكدت وثيقة عمل باريس هذه على أن يضطلع التعليم العالي بمهامه ويضع نفسه في خدمة المجتمع فينبغي أن ينأى بنفسه عن الضغوط التي قد تحرفه عن مساره وأن يتمتع بالإستقلال فالإستقلال المسؤول والخضوع للمسائلة وجهان لايفصمان للحرية الأكاديمية المفهومة بصورة سليمة⁽²⁷⁾.

أما إعلان عمان للحريات الأكاديمية وإستقلال مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي لعام 2004 فإنه أكد على ضرورة إلغاء الوصاية السياسية عن المجتمع الأكاديمي وإلتزام السلطات العمومية بإحترام إستقلال المجتمع الأكاديمي بمكوناته الثلاثة من أساتذة وطلبة وإداريين وتجنبيه الضغوط الخارجية والتدخلات السياسية التي تسيء الى حرية الهيئات الأكاديمية مما يوفر شرطاً ضرورياً لنجاح العملية التعليمية وتطور البحث العلمي⁽²⁸⁾.

مما تقدم يتبين لنا أن العلاقة بين إستقلالية الجامعات والحرية الأكاديمية علاقة وثيقة تقوم على الترابط والتكامل بينهما. إذ لايمكن ممارسة الحرية الأكاديمية دون وجود نوع أو درجة معينة من إستقلالية للجامعات تجاه الحكومات أو القوى المؤثرة في المجتمع. كما لايسعنا الحديث عن إستقلالية الجامعات دون تمكن أعضاء المجتمع الأكاديمي من

ممارسة الحرية الأكاديمية والتمتع بفوائدها العلمية. وبديهي أن هذه العلاقة ترتبط بأمر آخرى قد يكون في مقدمتها وجود فهم واضح ومسؤول لمعنى ومضامين إستقلالية الجامعات من جهة ولفحوى وحدود الحرية الأكاديمية إذ ينبغي ممارستها بوعي وبموضوعية بهدف فتح الأبواب أمام العلم والمعرفة دون قيود ولخدمة الإنسان والمجتمع.

هوامش الفصل الثالث

1. باسيل فلتشر-المصدر السابق ص 84.
2. د.كامل الكناني. استقلالية الجامعات، دراسة في اللامركزية الادارية للجامعات العراقية،منظمة مؤتمر النخب والكفاءات العراقية.. بغداد2008 ص19.
3. د.محمد الربيعي، المصدر السابق، ص4.
4. د.كامل الكناني، المصدر السابق، ص20.
5. اعلان ليما بشأن الحرية الاكاديمية، المصدر السابق، ص4.
6. منظمة اليونسكو، وثيقة عمل التعليم العالي في القرن الحادي والعشرين، المصدر السابق ص45.
7. اعلان عمان للحرريات الاكاديمية ، المصدر السابق، ص3.
8. Hassan Remaoun,op.cit.p.54.

9. Terence Kealey, op. cit. p.11.
10. د. محمد الربيعي ، المصدر السابق، ص4.
11. باسيل فلتشر، المصدر السابق، ص ص84-87.
12. د. ماهر موسى العبيدي. استقلالية الجامعات العراقية بين الواقع والطموح الجزء الاول، جريدة الصباح. العدد1219. بغداد. الخميس 27 أيلول 2007.
13. جامعة بغداد، دليل الجامعة لعام 1962-1963، مطبعة العاني، بغداد، ص12.
14. د. عبد الرزاق مطلق الفهد، المصدر السابق 42.
15. السيد حسين السيد اسماعيل الصدر. جامعاتنا العراقية. رؤية سريعة. جريدة الصباح. بغداد. العدد710. الاربعاء 24 حزيران 2009.
16. ستيفن د. كيرتز (اشراف) المصدر السابق، ص505.
17. Adebayo Olukoshi and Ebrima sall, Globalisation and Academic Freedom, Unesco. Alexandria. 2005, p.81.
18. Jan SADLAK et Hynryk RATAJCZAK. Liberte' Academique, Innovation et responsabilite'. Unesco. CEPES. Volxx1x, No4. 2004 p.6.
19. د. علي أدمليل، المصدر السابق، ص 85.
20. د. علي محافظة، المصدر السابق، ص106 .
21. د. عبد الخالق عبد الله، المصدر السابق، ص 126.
22. د. علي محافظة، المصدر السابق، ص 104.
23. باسيل فلتشر، المصدر السابق، ص12.
24. ستيفن د. كيرتز (أشراف) المصدر السابق ص333.
25. باسيل فلتشر، المصدر السابق ص ص 11-12 وص 85.
26. اعلان ليما للحرية الاكاديمية، المصدر السابق ص4.
27. منظمة اليونسكو، وثيقة عمل التعليم العالي في القرن الحادي والعشرين المصدر السابق، ص ص 45-46.
28. اعلان عمان للحريات الاكاديمية ، المصدر السابق، ص 3.

المحتويات

الموضوع

الصفحة

1. مقدمة.....1
2. الفصل الاول: "نشأة الجامعات
وتطورها".....3
- أولاً : الجامعات في التاريخ
القديم.....3
- ثانياً : الجامعات في القرون الوسطى
والحديثة.....6

- 10.....: انتشار الجامعات الحديثة في دول العالم.
- رابعاً : تطور وترتيب
- 13.....الجامعات
3. الفصل الثاني: "الجامعات وقضية الحرية
- الأكاديمية".....27
- المبحث الأول: الحرية الأكاديمية : الجذور
- والمفهوم.....27
- المبحث الثاني : الحرية الأكاديمية :المضامين
- والمحددات.....38
- المبحث الثالث: الحرية الأكاديمية : التحديات
- والضمانات.....49
- 4.الفصل الثالث: "استقلالية الجامعات".....65
- المبحث الأول : أركان استقلالية الجامعات و ضماناتها.....65
- المبحث الثاني: استقلالية الجامعات والحرية
- الأكاديمية.....72